جامعة أحمد دراية أدرار

كلية الحقوق والعلوم السياسية

قسم العلوم السياسية

آثار الفساد الإداري على النظام السياسي الجزائري 2017-2000

مذكرة الماستر في تخصص: تنظيمات سياسية وإدارية

إعداد الطالبتين:

- سليماني دليلة
- دليمي كنزة

إشراف الأستاذ:

علي زين العابدين

لجنة المناقشة:

الأستاذ: د.مشاور صيفي	أستاذ محاضر (أ)	بجامعة أدرار	رئيساً
الأستاذ: د.مشاور صيفي	أستاذ مساعد (أ)	بجامعة أدرار	مشرفاً ومقرراً
الأستاذ: هداجي حمزة	أستاذ مساعد (أ)	بجامعة أدرار	عضواً مناقشاً

تاريخ المناقشة: 2019/05/22

السنة الجامعية:2019/2018

بسم الله الرحمن الرحيم

الإهـــــــــداء

أهـــدي ثمـــرة هذا الـــجـــهد الـــمتـــواضع :

إلى بلدي الجزائر ..... مجدا وافتخارا

واعتزازا

إلى الوالدين الكريمين.....حبـــا وبـــرا

وعرفانا

إلى إخوتي الأعزاء .....محبتا ورفقا

وإخلاصا

إلى أســـاتذتي الكرام .....تبـــجيلا

واحتراما وامتنانا

إلى كل من تاب وأناب .....عن

الفـــساد

إلى الذين يريدون الإصلاح.....

في كل مكان

إلـــى كـــل مـــن يـــريـــد أن يـــحيـــا حـيـاة طيـــبة شـريـفـــة

بـــعيدة عن الفساد

إلـــيكـــم جـــميـــــعا أهـــدي عـــمـــلـــي الـــمتـــــواضـــع

دليلة سليماني

إهـــداء

أهدي هذا العمل المتواضع إلى من قيل فيها لو كان غير الله يعبد في الورى لعبدت أمي بعد ذكر الباري إلى من هي أرقى من النسيم و إلى النهر المتدفق بالحنان والحب أمي أميأمي الحنونة حورية أطال الله في عمرها

إلى الذي تفانى في تربيتي وعمل جاهدا على إسعادي ودعمي ماديا ومعنويا إلى أبي العزيز الحاج عبد الرحمان مثلي الأعلى وسندي المتين حفظه الله، كل كثير في حقهم قليل وكل عظيم في شأنهم حقير

إلى كل من قاسموني حنان الوالدين فشاركوني أفراحي وأنسوني أيام كربي إليكم يا إخوتي وأجزاء قلبي نجية، ثورية، محمد أمين، عمر، عبد الواحد، وليد وزوجة أخي وإلى زوجي الغالي بوعلام حفظه الله ورعاه

إلى صديقتي وزميلتي التي تقاسمت معها عناء هذه المذكرة وسرنا معا على صراط واحد حبيبة روحي وأختي سليماني دليلة

وإلى جـــميـــع مـــن نـــســـاهـــم قـــــلمـــــي ولـــم يـــنســـاهـم قـــلـبي

كنزة دليمي

شكر وتقدير

الحمد لله القائل :"أن اشكر لي ولوالديك إلي المصير..." الذي أكرمنا بنعمة العقل ، وأنار قلوبنا بنعمة العلم والصلاة والسلام على خاتم الأنبياء والمرسلين محمد صلى الله عليه وسلم.

في البداية نشكر الله تعالى العلي القدير شكرا كـــثيرا، الذي وفقنا لإتـــمـــام هـــذه الرسالة وأمدنا بالصبر والعون على تجاوز كل الصعاب فهو المتفرد بالنعمة والحمد والثناء أولا وأخرا.

كما نتقدم بجزيل الشكر إلى كل من :

الأستاذ المشرف " زين العابدين علي" على ما قدمه لنا من توجيهات وإرشادات قيمة في سبيل إنجاز هذه الدراسة.

لجنة المناقشة التي ستتفضل بقراءة ومناقشة مذكرتنا وتقييمها.

ونتوجه بشكرنا أيضا إلى كافة أساتذة قسم العلوم السياسية بجامعة أدرار "أحمد دراية"

فلهم جميعـــا جزيل الشكر، ونسأل المولـــى جـــلت قدرته أن يجزيهم عنـــا خـــير الجزاء

اللهم بلغ الشكر أهله ورد الجميل لأصحابه فما جزاء الإحسان إلا الإحسان.

وعلى الله قصد السبيل.

مـقـــدمـــة

مقدمة

يعد الفساد ظاهرة قديمة قدم المجتمعات الإنسانية, وهو لا يقتصر على شعب معين ولا دولة معينة, فلا يختلف اثنان على أن كافة المجتمعات تحتوي على قدر من الفساد. إذ لا يوجد ذلك المجتمع الفاضل الذي يخلو تماما من الفساد, ولكن الاختلاف في حجمه وأشكاله ودرجة انتشاره وحسب بيئة وطبيعة النظام السياسي.

ويعتبر الفساد الإداري من أخطر التحديات التي تواجه دول العالم بشطريه النامي والمتقدم فليس هناك آفة تفتك بالأجهزة الإدارية اخطر من آفة الفساد الإداري بكل صوره وأنواعه فهو كالسرطان يستشري في جسد الإدارة ويجعلها هزيلة غير قادرة على تحقيق أهدافها والتسامح و غض البصر عن الفساد يؤدى إلى استمرار هذه الآفة التي تؤدي إلى صعوبة الإصلاح وتفاقم أمره.

وللأسف لم تكن الجزائر في موضع أفضل من باقي دول العالم التي انتشر فيها الفساد بمختلف انواعه و مستوياته، وصار الفساد في الجزائر حاله مرضية معقدة تقف عقبه أمام الإصلاح والتنمية، وهذا ما وجب علينا تناول هذه الظاهرة بالمزيد من الدراسة والتحليل من خلال تحليل مفهومها و دراسة الأسباب الحقيقية وراءها للمساعدة في وضع إستراتيجية فعاله للحد من هذه الظاهرة.

تظهر أهمية أي دراسة في طبيعة الموضوع الذي تعالجه و الإشكالية التي تطرحها والنتائج التي تم التوصل إليها، إضافة إلى أثرها في النقاشات المهتمة بنفس الموضوع، و في الحقل المعرفي الذي طرحت ضمنه بشكل عام سواء ما يتعلق بشرح و توضيح الأفكار الغامضة أو إضافة أفكار جديدة في الإطارين المعرفي والعلمي.

وتأتي أهمية هذا الموضوع في كونه يهدف إلى تحليل وتشخيص ظاهرة الفساد الإداري, وذلك بالتعرف على ماهيتها ومظاهرها وأسبابها وأثارها, لأن تشخيص المشكلة هي أول مرحلة من مراحل المكافحة.

كما تظهر أهمية الموضوع من خلال ما توصلت إليه الدراسة من توصيات ونتائج قد تفيد المتخصصين والعاملين في هذا المجال.

وتسعى هذه الدراسة إلى تحقيق هدف أساسي في تبيين الآثار الناجمة للفساد الإداري على النظام السياسي الجزائري, هذا بالإضافة إلى أهداف تكميلية وفرعية يمكن حصرها فيما يلي:

- التعريف بظاهرة الفساد الإداري وضبط مفهومه وأسبابه, وتبيان مدى خطورته وآثاره الوخيمة.
- التعرف على مدى تأثير هذه الظاهرة على النظام السياسي الجزائري.
- محاولة اقتراح إستراتيجية وطنية شاملة تشاركية وفعالة من أجل مكافحة الفساد الإداري.
- المساهمة في إثراء البحث العلمي في مجال الدراسات الخاصة بالفساد الإداري والتي لم تحظى بالاهتمام الكبير سابقا.

إن اختيارنا لموضوع البحث لم يكن وليد الصدفة بل كانت وراءه دوافع محددة أدت بنا إلى اختيار هذا الموضوع,ودراسته, وتنقسم إلى دوافع ذاتية وأخر موضوعية وهي كالتالي:

الاعتبارات الذاتية:

الرغبة في التخصص في مجال دراسة الفساد, وتكوين رصيد معرفي ومعلوماتي حوله أما الدافع الذي مثل نقطه أساسية بالنسبة إلينا هو معيشتنا اليومية للظاهرة، حتى وان لم يكن هذا فعليا فإننا نلمس من المحيط المعيش ونحسه من تأثيرات الرشوة والمحاباة واستغلال المناصب السياسية والإدارية التي بدت واضحة في كل الميادين التي لا يختلف اثنان على كونها أصبحت من بديهيات الحياة في المجتمع الجزائري الذي أصبح يجهل أو يتجاهل أكثر فأكثر خطورة الظاهرة وأعبائها.

أما الاعتبارات الموضوعية فتتمثل في مايلي:

- يعتبر الفساد معضلة هذا القرن، وفي هذا الموضوع حاولنا إحداث تمكين معرفي حول الفساد الإداري عالميا، والفساد الإداري في الجزائر، وقد شغلت هذه المسالة مجالا واسعا للمفكرين وعلماء الإدارة والسياسيين وهذا لما له من تأثير على هذه المجالات.
- تفشي ظاهره الفساد الإداري في الجزائر وبلوغه أرقام قياسيه فحسب التقارير السنوية التي تعدها منظمة الشفافية العالمية، فان الجزائر تحتل مراتب متأخرة جدا من حيث الشفافية مما يدل على خطورة الوضع في الجزائر.

نشير أننا بمناسبة انجاز هذه الدراسة لم نقف على دراسات علمية متخصصة ومباشرة تتعلق ب "آثار الفساد الإداري على النظام السياسي الجزائري"، ولعل ذلك يعود إلى حداثة الموضوع من جهة، وبسبب تركيزه على حالة الجزائر من جهة ثانية، إلا أنه بالرغم من ذلك وصل بين أيدينا عدة دراسات وأبحاث قيمة والتي تبدوا مشابهة لموضوعنا، إلا أنها تختلف عنه في عدة جوانب نذكر منها:

الدراسة الأولى: بعنوان: " **الفساد الإداري ماهيته، أسبابه، مظاهره** " وهو كتاب لعصام عبد الفتاح مطر،وقد تناول هذا الكتاب ماهية الفساد الإداري وأسبابه ومظاهره بالإضافة إلى دور الهيئات والمؤسسات الحكومية والغير حكومية في محاربه الفساد الإداري.

وتتداخل دراستنا ودراسة الباحث أعلاه من عده جوانب أهمها مسالة ضبط مفهوم الفساد الإداري وكذا مظاهره و أسبابه، وإن كانت هذه العناصر جزء من دراستي إلا أنها لم تتجاوز الإطار المفاهيمي للدراسة وتختلف عنها في تناول دراستنا تأثير الفساد الإداري على النظام السياسي الجزائري والتي لم يتناولها الباحث أعلاه.

الدراسة الثانية: بعنوان: " **الآليات القانونية لمكافحة الفساد الإداري في الجزائر** " و هي أطروحة دكتوراه مقدمة من الباحث حاحة عبد العالي جامعه محمد خيضر بسكرة ، 2013.

اهتمت هذه الدراسة بتشخيص ظاهرة الفساد الإداري وذلك بالتعرف على ماهيتها ومظاهرها كما تحدث عن الإستراتيجية التي تبناها المشرع الجزائري لمواجهه هذه الظاهرة المستفحلة في الجزائر والتي قسمها إلى إستراتيجية جزائية وأخرى إدارية.

وتتداخل دراستنا ودراسة الباحث " حاحة عبد العالي " في ان هذه الدراسة تطرقت إلى قانون 01/06المتضمن قانون الوقاية من الفساد ومكافحته المعدل والمتمم،بالإضافة الى مختلف الهيئات المتخصصة في الوقاية من الفساد ومكافحته، وهذا ما تطرقنا إليه في دراستنا من خلال الفصل الثاني والذي تضمن مبحث بعنوان آليات مكافحه الفساد الإداري في الجزائر.

و تختلف هذه الدراسة عن دراستنا في أنها لم تتطرق إلى واقع الفساد الإداري في الجزائر وأسباب انتشاره وكيف انعكس على النظام السياسي الجزائري.

انطلاقا مما سبق ذكره فإن ظاهرة الفساد موضوع أسال الكثير من الحبر لتشعبه و الانعكاسات التي يخلفها، لذلك يقال عنها ظاهره عالمية لا تخص مجتمع بذاته أو مرحلة من مراحل التاريخ بعينها وعلى هذا الأساس سنحاول تسليط الضوء على ظاهرة الفساد الإداري في الجزائر وكيف أثرت على النظام السياسي وما هي الجهود المبذولة من اجل مكافحة هذه الظاهرة والوقاية منها معتمدين على الإشكال التالي:

- كيف أثر الفساد الإداري على النظام السياسي الجزائري؟

التساؤلات الفرعية:

- ما هو الفساد الإداري؟
- ما هي العوامل والظروف التي أدت إلى انتشار الفساد الإداري في الجزائر؟
- كيف اثر الفساد الإداري على النظام السياسي الجزائري؟
- ما مدى فعالية الآليات التي اعتمدتها الجزائر للوقاية من هذه الظاهرة؟

من خلال الإشكالية المطروحة يمكننا صياغة الفرضيات التالية:

- للعوامل التاريخية و التوجهات السياسية والظروف الاقتصادية بالغ الأثر على تجذر الفساد الإداري في الجزائر.
- الفساد الإداري يفقد النظام السياسي الشرعية
- إن عدم توفير مناخ عمل مناسب لهيئات مكافحة الفساد الإداري في الجزائر وإعطائها الصلاحيات و الاستقلالية اللازمة، حال دون فعاليتها في مكافحه الفساد.

باعتبار أن المنهجية هي العلم الذي يبحث في الطرق التي يستخدمها الباحثون لدراسة المشكلة و الوصول الى الحقيقة،ارتأينا الاعتماد على مجموعة من المناهج نعتقد أنها كفيلة بإيصالنا إلى درجة من الإلمام والحياد العلمي ومن تم الى دراسة موضوعيه.

المنهج الوصفي: ويقصد به الطريقة التي يصف من خلالها الباحث الظاهرة محل الدراسة, وصفا علميا دقيقا من أجل تحديد ملامحها وصفاتها, وقد اعتمدنا على هذا المنهج في الفصل الأول

و المتضمن الإطار النظري للدراسة من أجل وصف ظاهرة الفساد الإداري.

منهج دراسة الحالة:هي تلك الطريقة العلمية التي يتبعها الباحث معتمدا في ذلك على جمع البيانات وتحليلها ومسايرة المراحل والخطوات التي مر بها للوصول إلى نتائج علميه دقيقة، وساعدنا هذا المنهج في دراسة حالة الجزائر وظاهرة الفساد الإداري فيها،والآليات المتبعة من طرف النظام السياسي الجزائري من أجل مكافحة هذه الظاهرة ثم الحكم على مدى فعاليتها.

حاولنا حصر دراستنا زمنيا بداية من سنه 2000 إلى غاية سنة2017وذلك لعدة اعتبارات منها تشكل فتره نهاية التسعينات وبداية الألفيات نقطه تحول النظام السياسي الجزائري من خلال بداية استتباب الأمن وعوده الاستقرار إلى الجزائر، و كذلك تغيير النخبة الحاكمة وتولي الرئيس عبد العزيز بوتفليقة رئاسة الدولة الجزائرية وحدة الخطاب السياسي الجزائري آنذاك حول ضرورة مكافحة الفساد وما شهدته بعدها هذه الفترة من قضايا فساد كبرى، إضافة إلى ترتيب الجزائر المتأخر من حيث الشفافية حسب التقارير التي تعدها منظمه الشفافية سنويا.

أما بخصوص الإطار المكاني فركزت دراستنا على الجزائر ومن خلال دراسة وصفيه تحليليه لواقع الفساد الإداري في الجزائر والاقتراب من الظاهرة.

لقد قسمنا دراستنا هذه إلى فصلين **الفصل الأول** جاء بعنوان "الإطار المفاهيمي للدراسة حيث تناولنا فيه تشخيص وإظهار للفساد الإداري". بالإضافة إلى مفهوم النظام السياسي حيث احتوى هذا الفصل على مبحثين تناول المبحث الأول تعريف الفساد الإداري و أسبابه وأشكاله، فيما يتناول المبحث الثاني مفهوم النظام السياسي وأنواعه ومكوناته.

أما الفصل الثاني فكان عنوانه "ظاهرة الفساد الإداري في الجزائر وآليات مكافحته" كذلك جاء بمبحثين : تناولنا في الأول أسباب انتشار الفساد الإداري في الجزائر وأهم مظاهره وانعكاساته على النظام السياسي الجزائري ، أما المبحث الثاني جاء بعنوان آليات مكافحة الفساد الإداري في الجزائر والذي تناولنا فيه أهم الإصلاحات الإدارية والجهود التشريعية والقضائية بالإضافة إلى الهيئات التي وضعتها الجزائر من أجل القضاء على هذه الظاهرة .

وفي الأخير خلصنا إلى خاتمة وهي عبارة عن خلاصة عامة للدراسة تلخص فيها مختلف فصول الدراسة وعرض نتائج البحث بالإجابة على التساؤلات المطروحة والتحقق من الفرضيات التي انطلقنا منها كما تتضمن الخاتمة بعض المقترحات والتوصيات كحلول مناسبة لتجاوز مشكلة الفساد الإداري ، إضافة إلى ذلك زودنا البحث بملاحق خاصة بالموضوع.

الفصل الأول

مقدمة الفصل.

يعد الفساد في عصرنا هذا من بين المواضيع التي تثير نقاشا واسعا لدى الباحثين والدارسين في شتى التخصصات، ويحتل موضوعه أهمية كبرى داخل المجتمعات والدول الغنية منها والفقيرة، المتقدمة والنامية على حد سواء وإن اختلف شكله وحجمه من بلد لآخر.

ويؤثر الفساد سلبا على قدرة أجهزة الدولة في أداء مهامها ودورها التنموي، ويشوه الفساد النتائج المستهدفة لسياسات الدولة، مما يتطلب القيام بتحليل للظاهرة وذلك بضبط مفهومه وأسبابه وأنواعه.

ومن خلال هذا الفصل سنحاول ضبط المفاهيم المتعلقة بالفساد الإداري والنظام السياسي وتحديد المتغيرات والأبعاد المتعلقة بهما.

المبحث الأول:مفهوم الفساد الإداري

يعد الفساد الإداري ظاهرة تضرب جذورها في أعماق التاريخ الإنساني وعلى الرغم من ذلك لم تلقى اهتماما إلا في العقود القليلة الماضية، فلقد كثر الحديث عن الفساد وأصبح مادة ثرية لدى الكثير من المفكرين والمتخصصين في مختلف العلوم والمجالات، هذا الاهتمام الواسع أدى إلى عدم وجود تعريف موحد وشامل ومتفق عليه، ومن ثم تعددت تعاريف الفساد بتعدد أنواعه ومجلاته.

هذا ما سنحاول تفصيله، حيث سنتطرق لمختلف مفاهيم الفساد الإداري ثم أسبابه ومختلف أنواعه.[1]

المطلب الأول: تعريف الفساد الإداري

عرفت ظاهرة الفساد الإداري تعددا في المفاهيم والآراء التي عالجتها وهذا ما سنتاوله من خلال مفهوم الفساد الإداري عند بعض المفكرين والهيئات الدولية.

الفرع الأول: تعريف الفساد الإداري عند المفكرين

- تعريف د.علي عبد القادر علي:" الفساد الإداري هو استخدام المنصب الرسمي في أجهزة الدولة لتحقيق منافع خاصة مثل الدفع للحصول على مناصب رسمية".[2]
- تعريف عكايلة للفساد الإداري:" يعرفه بأنه هبوط السلوك الإداري التنظيمي عن مستو أخلاقيات الوظيفة العامة إلى مستوى التحلل من القيم والمبادئ والأعراض التي تعارفت عليها الجماعة،

[1]لويزة نجار،**التصدي المؤسساتي والجزائري لظاهرة الفساد في التشريع الجزائري**،رسالة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في القانون، كلية الحقوق، جامعة منتوري، قسنطينة،2014، ص 09.

[2]محمد بن عزو،**الفساد الإداري والاقتصادي(آثاره وآليات مكافحته)**،المجلة الجزائرية للعولمة والسياسات الاقتصادية، العدد 07، 2016 ص201.

والخروج بالوظيفة عن إطارها الشرعي في تحقيق المصلحة العامة إلى إطار ذاتي يساء فيه استخدامها لتحقيق المصلحة الذاتية لشخص شاغلها".

- ويعرف "كوبر" الفساد الإداري بأنه:" سوء استخدام الوظيفة العامة أو السلطة للحصول على مكاسب شخصية أو منفعة ذاتية غير شرعية."[1]

الفرع الثاني: تعريف الهيئات الدولية للفساد الإداري

لقد وضعت العديد من المنظمات الدولية تعريفا اصطلاحيا للفساد الإداري لا يختلف كثيرا عن التعريفات التي تناولها الباحثون والمفكرون كل حسب اختصاصه نورد منها مايلي:

1) **تعريف منظمة الشفافية العالمية:**" الفساد الإداري هو استخدام النفوذ العام لتحقيق أرباح أو منافع خاصة، ويشمل جميع أنواع المسؤولين المحليين والوطنيين والسياسيين".[2]

2) **تعريف برنامج الأمم المتحدة الإنمائي:**" هو إساءة استخدام القوة العمومية أو المنصب أو السلطة للمنفعة الخاصة عن طريق الرشوة والابتزاز أو استغلال النفوذ والمحسوبية أو الغش للتعجيل بالخدمات عن طريق الاختلاس".

3) **تعريف صندوق النقد الدولي:**" حيث يعتبر الفساد الإداري مرتبط بشكل أساسي بالشخصيات النافذة في السلطة التي تستغل مكانها في تحصيل الفوائد من هذا السلوك لشخص واحد أو مجموعة ذات علاقة بين الأفراد".

4) **تعريف الإنتربول الدولي للفساد الإداري:**" هو الاستغلال المقصود لتحريف التطبيق المخول به للقواعد والقوانين والأنظمة من أجل تحصيل منفعة خاصة".[3]

وما يمكن ملاحظته أن هذه التعاريف أهملت الفساد في القطاع الخاص, وركزت فقط على القطاع العام, فيحين أن كثير من التقارير تشير إلى أن حجم الفساد في القطاع الخاص يفوق بكثير ما هو موجود في القطاع العام، وهو ما يمكن تعريف الفساد الإداري على أنه الاستغلال المتعمد للمنصب أو السلطة المفوضة من قبل مؤسسة عمومية أو خاصة، من أجل تحصيل فوائد شخصية.

---

[1] محمود محمد معابره،**الفساد الإداري وعلاجه في الشريعة الإسلامية**،عمان:دار الثقافة،2011، ص 92.

[2] فريدة صالح،**قضايا الفساد الإداري في الصحافة العراقية**،مجلة آداب الفراهيدي، العدد03، 2010، ص 437.

[3] آدم نوح، **مفهوم الفساد الإداري ومعياره في التشريع الإسلامي**،مجلة دمشق للعلوم الاقتصادية، العدد04، 2005،ص423.

المطلب الثاني: أسباب الفساد الإداري

إن ظاهرة الفساد الإداري شأنها شأن الظاهر الاجتماعية الأخرى لا تحدث نتيجة عامل واحد، وإنما نتيجة مجموعة من الظروف والعوامل التي يمكن إبرازها على النحو التالي:

الفرع الأول: الأسباب السياسية والاقتصادية

أولا: الأسباب السياسية:

تعتبر الأسباب السياسية أهم العوامل التي تساعد على ظهور الفساد ونموه وانتشاره ما توفره من بيئة مناسبة في تفسير هذه الظاهرة وتتمثل هذه الأسباب في النقاط التالية:

1) تمتع كبار المسؤولين من الإداريين بصلاحيات واسعة في ظل هشاشة المحاسبة والمساءلة يعد العامل الرئيسي في انتشار الفساد الإداري، فترك القيادة السياسية في أعلى الهرم وعدم محاسبة الأجهزة التنفيذية والتشريعية يؤدي إلى تكثيف حجم الفساد.[1]

2) تعيين القيادات الإدارية في المواقع الهامة بناءا على الولاء السياسي بغض النظر عن الفاءات الإدارية وهذا يفتح أبواب المحسوبية الإدارية.

3) ضعف المجتمع المدني وتهميش دور مؤسساته في كثير من الدول النامية يساعد على تفشي الفساد.

ثانيا: الأسباب الاقتصادية

تتمثل أهم العوامل الاقتصادية التي تساعد على انتشار الفساد الإداري في مايلي:

1)التفاوت الاقتصادي الحاد، فعدم العدالة في توزيع الدخل القومي يعني وجود طبقتين في المجتمع أحداهما الطبقة الغنية التي تشغل المناصب العليا في الدولة محتكرة بذلك الخدمات والوظائف، أن أساس شغل الوظائف هو المحسوبية والوساطة.

2)انخفاض رواتب وأجور العاملين مع ارتفاع الأسعار وغلاء المعيشة ما يشكل دافعا للفساد لسد الحاجة.

3)المراحل الانتقالية التي تمر بها كثيرا من البلدان، حيث تشهد العديد من الدول ظروف خاصة سواء كانت سياسية مثل الانتقال من مرحلة الاحتلال إلى مرحلة الدولة،أو ظروف اقتصادية مثل التحول من نظام اقتصادي إلى آخر.

[1]طلال بن مسلط الشريف،**ظاهرة الفساد الإداري وأثرها على الأجهزة الإدارية**،مجلة جامعة الملك عبد العزيز، العدد02، 2004، ص14.

4)غياب الفعالية الاقتصادية في الدولة، وذلك أن أغلب العمليات الاقتصادية هي عبارة عن صفقات تجارية مشبوهة ناتجة عن عمليات سمسرة يحتل الفساد فيها حيزا واسعا.[1]

الفرع الثاني: الأسباب الاجتماعية والإدارية

أولا: الأسباب الاجتماعية

ونعني بها الموروث الثقافي والسلبي ونمط السلوك الفاسد، بالإضافة إلى تدني الوعي الاجتماعي وتداعياته الأخلاقية والاجتماعية، والبيئة الاجتماعية قد تكون سببا للفساد الإداري من خلال:

1) الولاءات الاجتماعية الضيقة التي يكتسبها الموظف العام بحكم انتمائه الموروث لبيئة اجتماعية معينة من الأسرة والقبيلة، حيث يقدم الموظف العام العلاقات الاجتماعية على غيرها من علاقات العمل وأخلاقيات الوظيفة وقواعدها السلوكية، منصاعا بذلك لما تمليه عليه الولاءات من تجاوزات للقوانين واللوائح والنظم السائدة ، وتميز مجموعة من الأفراد على غيرهم في الحصول على الخدمات والمنافع العامة التي تقدمها أجهزة ومؤسسات الإدارة العامة.

2)تعرض كثير من القيم والمناهج الاجتماعية السائدة للمسخ والتحلل مقابل بروز قيم ومفاهيم أخرى، ويغلب عليها الطابع المادي حيث يصبح الثراء وجمع المال وتكديس الثروات بشتى الطرق بمثابة قيم ومفاهيم بديلة وسائدة للتعبير عن المكانة الاجتماعية المرموقة، وهذا قد يدفع إلى الارتشاء والاختلاس والسرقة وغيرها من ممارسات الفساد لتلبية تلك المطالب.

3) في غياب الشعور بالأمان يبحث الموظف العام عن من يحميه من خلال إيجاد علاقات معينة مع أصحاب النفوذ والسلطة الذين يدعمونه في ارتكاب ممارسات الفساد.[2]

ثانيا: الأسباب الإدارية

وتشمل هذه الأسباب مايلي:

1) عدم وضوح السياسات العامة للإدارة مما أنتج ازدواجية وتضارب بين المسؤوليات أديا إلى تكبيل الجهاز الإداري.

---

[1] فهد بن محمد الغنام،**مدى فاعلية الأساليب الحديثة في مكافحة الفساد الإداري من وجهة نظر أعضاء مجلس الشورى في المملكة العربية السعودية**،رسالة مقدمة لنيل شهادة الماجيستر، كلية الدراسات العليا، قسم العلوم الإدارية، جامعة نايف العربية للعلوم الإسلامية، الرياض، 2011، ص 27.

[2] خالد حيواني،**التسيير العمومي الجديد كمقاربة لترقية الخدمة العمومية ومحاربة الفساد الإداري**،مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم السياسية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة الحاج لخضر، باتنة، 2015، ص54- 55.

2)تضخم الجهاز الإداري وزيادة حجم التنظيمات الإدارية مما أدى إلى تداخل الاختصاصات والتكرار والروتين، بما يتسبب في الإهمال وانتشار الوساطة والرشاوى لإنهاء الخدمة أو الحصول على الترقية.

3)ضعف نظم الرقابة وتعددها وتداخل اختصاصاتها يفقد القدرة على القيام بواجبها لتحقيق الأهداف المرجوة.

المطلب الثالث: أنواع الفساد الإداري

الفساد الإداري ظاهرة معقدة ويظهر بصور كثيرة، وله قدرة عالية على تطوير أساليبه في التحايل والالتفاف حول المنظومات التي تسن لمقاومته، وسوف نورد بعض أنواع الفساد الإداري كما يلي:

الفرع الأول: الانحرافات المالية

وتتمثل في:

1) المخالفات التي يأتي بها الموظف وتتعلق بالنواحي المالية للإدارة مثل مخالفة القواعد والأحكام المالية المنصوص عليها بالقوانين واللوائح المعمول بها.[1]

الإهمال أو التقصير الذي يترتب عليه ضياع أو احتمال ضياع حق مالي للدولة.

2) كل تصرف عمدي يترتب عليه صرف مبلغ من أموال الدولة أو ضياع حقوقها.

الفرع الثاني: الانحرافات السلوكية والجنائية

أولا: الانحرافات السلوكية

تشمل المخالفات التي يرتكبها الموظف وتتعلق بسلوكه وتصرفه الشخصي ومن أمثلتها:

1)عدم المحافظة على كرامة الوظيفة.[2]

2)أداء أعمال الغير براتب بدون إذن السلطة المختصة.

3)الانشغال بعمل تجاري وشراء ما تعرضه السلطة للبيع.

4)الجمع بين الوظيفة وعمل آخر من شأنه الإضرار بالواجبات الوظيفية.[3]

---

[1]عصام عبد الفتاح مطر،**الفساد الإداري ماهيته،أسبابه ومظاهره**،الإسكندرية: دار الجامعة، 2005، ص 303.

[2]قاسم نايف علوان،**تأثير العدالة التنظيمية على انتشار الفساد الإداري**،مجلة العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، العدد07، 2007، ص68،

[3]عز الدين بن تركي،**الفساد الإداري(أسبابه،وآثاره وطرق معالجته)**،ملتقى وطني حول حوكمة الشركات كآلية للحد من الفساد الإداري، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2012، ص05.

ثانيا: الانحرافات الجنائية

تشمل المخالفات التي يرتكبها الموظف وتنطوي على الجرائم الجنائية مثل الرشوة والاختلاس والتزوير في محررات رسمية، السرقة وجرائم السلوك الشخصي الأخرى.[1]

المبحث الثاني: مفهوم النظام السياسي

في هذا المبحث سنتطرق إلى مفهوم النظام السياسي وذلك عن طريق الإحاطة بمفاهيمه الأساسية، بحيث سنشير إلى تعريف النظام السياسي وأهم أنواع الأنظمة السياسية وهذا بحصرها في ثلاث أنظمة رئيسية هم: النظام البرلماني ،النظام الرئاسية ونظام حكومة الجمعية النيابية.

كما سنتطرق لمكونات النظام السياسي والمتمثلة في المؤسسات الرسمية والمؤسسات الغير رسمية.

المطلب الأول: تعريف النظام السياسي

لعل محاولة إعطاء تعريف دقيق وواضح للنظام السياسي يكون عن طريق التركيز على مراحل منهجية تخدم المصطلح المراد تحديد معناه، ومن أبرزها المعنى اللغوي والاصطلاحي.

الفرع الأول: التعريف اللغوي للنظام السياسي

معنى النظام السياسي لغة ترتيب الأمور على نحو معين لتحقيق هدف معين، أما لفظ politeia فهي صفة مشتقة من السياسية, والتي يراد بها عند العرب السوس بمعنى الرئاسة، كما كانت تعني la politiqueالمدينة التي كانت تثير في الأذهان أمر تنظيم العلاقات بين الناس سواء كان حكاما أو محكومين وهو التعريف المعتمد في اللغة اليونانية.

أما في اللغة الإنجليزية فالمصطلح pollicy هو المعبر على معنى السياسة حيث تنقسم إلى مقطعين هما: polic،city ويقصد بهما مايلي:

- Polic أي الحاضرة،city أي اجتماع المواطنين الذين يكونون في المدينة وقد عبرت الكلمة عن معاني متعددة منها البلدة، المقاطعة، النظام السياسي.[2]

[1] كنزة الوازاني،**أثر الفساد الإداري على أبعاد التنمية المستدامة في الجزائر**،مذكرة لنيل شهادة الماستر في العلوم السياسية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة جيلالي بونعامة، خميس مليانة، 2015، ص30.

[2] فتاح شباح،**تصنيف الأنظمة السياسية الليبرالية على أساس مبدأ الفصل بين السلطات(دراسة حالة الجزائر)**،رسالة مقدمة لنيل شهادة الماجيستر في العلوم السياسية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة الحاج لخضر، باتنة، 2008، ص 03.

الفرع الثاني: التعريف الاصطلاحي

التعريف اللغوي للنظام السياسي يختلف عن التعريف الاصطلاحي والذي سوف نشير إليه، أين اعتمدنا في تعريفنا هذا على آراء العديد من الفقهاء ومفكري القانون والعلوم السياسية ولعل أبرزهم:

- **جون وليام لابيار** يعرف النظام السياسي بأنه:" مجموعة من الإجراءات الخاصة بالقرارات الموجهةلكل المجتمع، سواء ماتعلق بتنظيم أو تنسيق العلاقات بين المجموعة الخاصة بالعلاقات السلطوية سواء كانت مشرعة أو قهرية.[1]
- أما **دافيد ايستون** يعتبر النظام السياسي هو :" ذلك الجهاز الذي يقوم برسم السياسيات التي تستهدف تنظيم وتوزيع الموارد، والذي يتبع سياساته وقراراته بما يتمتع به من سلطة وتكون قراراته ملزمة للمجتمع ككل، أي أن يكون هناك شعور عام في المجتمع بقبول هذه القرارات وتلك السياسات على أنها ملزمة".[2]

في حين يعتبر **غابرييل آلموند** النظام السياسي بأنه:" نظام التفاعلات الموجودة في كافة المجتمعات المستقلة التي تضطلع بوظيفتين، التكامل والتكيف داخليا وخارجيا عن طريق استخدام أو التهديد باستخدام الإرغام المادي المشروع.[3]

وانطلاقا من التعاريف السابقة يتضح لنا أن النظام السياسي هو:" مجموعة من القواعد والأجهزة المترابطة فيما بينها مبينة نظام الحكم والسلطة ووسائل وأهداف ممارستها ومركز الفرد فيها وضماناته من قبلها".

المطلب الثاني: أنواع الأنظمة السياسية

يوجد عدة تصنيفات للأنظمة السياسية وتختلف باختلاف المعايير التي تعتمد في عملية التصنيف، لكن المعيار الكلاسيكي لتصنيف الأنظمة السياسية يقوم على مبدأ الفصل بين السلطات، حيث يسمح لنا هذا المعيار بالتمييز بين ثلاث أنواع من الأنظمة السياسية هم:

النظام الرئاسي: ويقوم على أساس الفصل التام والمطلق بين السلطتين، أي عدم وجود عدم وجود علاقة تعاون ورقابة متبادلة بين السلطات.

---

[1] لرزيقة روابحي،**أثر االثقافة السياسية على أداء النظام السياسي (دراسة حالة الجزائر)**، رسالة مقدمة لنيل شهادة الماجيستر في العلوم السياسية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة محمد بوضياف، المسيلة،2014، ص45.

[2] أسماء بن تركي،**النظام السياسي في الجزائر ودوره في تفعيل قيم المواطنة والانتماء لدى الشباب**،أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في علم الاجتماع، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2003، ص53.

[3] يوسف جحيش،**التطور المؤسساتي للنظام السياسي الجزائري**،مجلة الباحث، العدد05، 2015، ص 230.

النظام البرلماني: والذي يقوم على أساس الفصل المرن والنسبي بين السلطات، أي وجود علاقة تعاون ورقابة متبادلة بين السلطات.[1]

وهناك نظام الحكومة الجمعية أو النظام المجلسي والذي يوجد في سويسرا فقط.

الفرع الأول: النظام الرئاسي

يقوم النظام الرئاسي على أساس الفصل التام بين السلطات العامة في الدولة (التشريعية، التنفيذية والقضائية)، بحيث تكون كل منها مستقلة استقلالا كاملا عن بقية السلطات في ممارستها لوظيفتها المحددة في الدستور.

كما يقوم النظام الرئاسي من ناحية أخرى على أساس جمع رئيس الجمهورية لرئاسة الدولة ورئاسة لحكومة، لكي يمارس جميع مظاهر السلطة التنفيذية بنفسه أو عن طريق ما يختارهم م وزراء لكي يساعدونه في ذلك.[2]

والمعيار الذي يسمح لنا بوصف النظام الرئاسي ليس ما يتمتع به رئيس الجمهورية من صلاحيات، وليس إلى أولوية الرئاسة على الهيئات السياسية الأخرى، وإنما إلى شكل السلطة التنفيذية، فالسلطة الدستورية الأمريكية لعام 1787والتي أوجدت النظام الرئاسي رفضت إعطاء صلاحيات واسعة لرئيس الجمهورية في المقابل أعطت أهمية كبرى للبرلمان.[3]

وتعتبر الولايات المتحدة الأمريكية مهد النظام الرئاسي والمثال التقليدي البارز الذي يضرب لهذا النظام، ومنها انتقل إلى العديد من دول العالم.[4]

مبادئ النظام الرئاسي

يقوم النظام الرئاسي على مبادئ مخالفة تماما للنظام البرلماني، فهو يتأسس من ناحية أولى على ركن فردية السلطة التنفيذية التي يتولاها رئيس الجمهورية وجده، ويتأسس من ناحية ثانية على ركن الفصل التام أو المطلق بين السلطتين التنفيذية والتشريعية.

---

[1] حسين عبيد،**الأنظمة السياسية (دراسة مقارنة)**،لبنان: دار المنهل، 2013، ص37.

[2] محمد عبد الوهاب رفعت،**النظم السياسية**، بيروت: الدار الجامعية، 2002، ص304.

[3] جواد الهنداوي، القانون الدستوري والنظم السياسية، بيروت: دار المعارف للمطبوعات، 2010،ص147.

[4] محمد سعيود عمراني،**النظم السياسية عبر العصور**،بيروت: دار النهضة، 1999، ص365.

أولا: فردية لسلطة التنفيذية وتركيزها في يد رئيس الجمهورية

يتمثل الأساس الأول للنظام الرئاسي في وجود رئيس جمهورية منتخب يجمع بين صفة رئيس الدولة وصفة رئيس الحكومة، ويلاحظ أن النظام الرئاسي لا يصلح للتطبيق إلا في الدول الجمهورية فهو لا يتماشى مع النظام الملكي.[1]

كما يلاحظ أن الشعب هو الذي ينتخب رئيس الجمهورية وليس الهيئة النيابية، وبذلك يقف رئيس الجمهورية على قد المساواة مع البرلمان لأنه ينتخب مثله بواسطة الشعب.

وأخيرا يتولى رئيس الجمهورية رئاسة الدولة ورئاسة الحكومة في نفس الوقت، ونتيجة لذلك فإنه يقوم باختيار الوزراء الذين يساعدونه في ممارستها، وله حق إعفائهم من مناصبهم ويخضع الوزراء لرئيس الجمهورية خضوعا تاما وينفذون السياسة العامة التي قام بوضعها ويسألون أمامه عن أعمالهم.[2]

ثانيا: الفصل التام أو المطلق بين السلطات

يقوم النظام الرئاسي على ركيزة ثانية هي الفصل التام بين السلطات الثلاثة التشريعية، التنفيذية والقضائية، إذ تستقل السلطة القضائية لممارسة وظيفتها ويتم اختيار القضاة عامة عن طريق الانتخاب ومن ناحية أخرى تستقل السلطة التشريعية عن التنفيذية إذ لا يملك رئيس الدولة باعتباره رئيسا للسلطة التنفيذية حق دعوة البرلمان للانعقاد أو فض دورته أو حله.

وأخيرا تستقل السلطة التنفيذية التي يرأسها رئيس الجمهورية عن البرلمان عضويا ووظيفيا، فمن جهة لا يجوز الجمع بين عضوية البرلمان وأحد المناصب الوزارية، كما لا يجوز محاسبة الوزراء عن أعمالهم أمام البرلمان عن طريق توجيه الأسئلة أو الاستجوابات أو سحب الثقة لأنهم مسئولون أمام رئيس الجمهورية فقط.[3]

---

[1] عادل قرانة،**النظم السياسية(أشكال الحكومات، الأنظمة السياسية المعاصرة، النظام السياسي الجزائري)**،عنابة: دار العلوم، 2013، ص93.

[2] حسن محمد شفيق،**الأنظمة السياسية والدستورية**،بغداد: مطبعة جامعة بغداد، 1986، ص37-38.

[3] نعمانأحمد الخطيب،**الوجيز في النظم السياسية**،عمان: دار الثقافة، 2011، ص369.

الفرع الثاني: النظام البرلماني ونظام حكومة الجمعية النيابية

أولا: النظام البرلماني

إن النظام البرلماني هو صورة من صور النظام النيابي وهو نوع من أنظمة الحكم تنقسم فيه السلطة بين هيئتين، أحداهما الحكومة أو مجلس الوزراء وثانيهما البرلمان الذي يتم انتخاب أعضائه من قبل الشعب مباشرة ومنه تنبثق الحكومة.[1]

و يقوم النظام البرلماني على أساس التوازن والمساواة بين السلطتين التشريعية والتنفيذية، وإذا كان النظام الرئاسي فصل بين السلطتين فصلا تاما، فإن النظام البرلماني يتأسس على قاعدة الفصل المرن أو النسبي بين السلطتين، بحيث تقوم علاقة مساواة وتعاون فيما بينهما.

ويجب الإيضاح أن تسمية هذا النظام البرلماني لا يعني أنه يتميز بوجود برلمان، لأن وجود البرلمان منتخب من الشعب ليس خصيصة أو ميزة ينفرد بها النظام البرلماني، بل هو أساس مشترك لكافة الأنظمة النيابية، فلا يوجد نظام نيابي ديمقراطي أيا ما كانت صورته بدون برلمان منتخب من الشعب.

والواقع أن مايميز النظام البرلماني هو أسلوب الفصل بين السلطات ليس فصلا مطلقا يجعل كل سلطة مستقلة ومتباعدة عن السلطة الدستورية، بل يكون الفصل بين هاتين السلطتين فصلا مرنا ونسبيا.[2]

مبادئ النظام البرلماني

يقوم النظام البرلماني على دعامتين أساسيتين هما: ثنائية السلطة التنفيذية، والتعاون والمرونة في العلاقة القائمة بين السلطتين.

وما يميز النظام البرلماني على الخصوص هو المسؤولية السياسية للحكومة أمام مجلس النواب، وفي مقابل ذلك قابليته للحل من طرف السلطة التنفيذية.

I. ثنائية الجهاز التنفيذي

السلطة التنفيذية في هذا النظام تتكون من عنصرين مهمين هما:

1)رئيس الدولة غير مسؤول سياسيا حيث أن القاعدة في النظام البرلماني أن رئيس الدولة لا يتولى سلطات تنفيذية فعلية ولا يعتبر مركز ثقل في تسيير دفة الحكم في البلاد، ولهذا لا تقع على عاتقه أي مسؤولية سواء كان ملكا أو رئيسا للجهورية، ويترتب على جذه القاعدة نتيجتان الأولى، تتمثل في عدم جواز

[1] يسين بوخريصة،**العوامل المؤثرة في الدستور والنظام الجزائري**،رسالة مقدمة لنيل شهادة الماجيستر في العلوم القانونية، كلية الحقوق، جامعة الحاج لخضر، باتنة، 2011، ص17.

[2] عبد الغني بسيوني،**النظم السياسية**،بيروت: الدار الجامعية، 2002، ص284.

انتقاد رئيس الجمهورية لانعدام مسؤوليته ولأن الوزارة هي المسؤولة، والثانية وجوب توقيع رئيس الدولة لأن الأوامر الصادرة عنه لا تخلي الوزارة من المسؤولية.[1]

2) وزارة مسؤولة سياسيا أمام البرلمان، حيث أن الوزارة في النظام البرلماني هي العضو الفعال في السلطة التنفيذية، فهي التي تمارسها فلا وتزاول الاختصاصات الدستورية للسلطة التنفيذية.

وتعد المسؤولية السياسية للوزارة حجر الزاوية في النظام البرلماني والركن الأساسي في بنائه، وبدونها يفقد النظام جوهره وتتغير طبيعته، ويسأل الوزراء فرديا أو تضامنيا أمام البرلمان.[2]

II. التعاون والرقابة المتبادلة بين السلطة التنفيذية والسلطة التشريعية

الركن الثاني الهام للنظام البرلماني هو أنه ذلك النظام الذي يأخذ بمفهوم مرن لمبدأ الفصل بين السلطات، فهو يتميز بإقامة علاقة متبادلة بين السلطة التشريعية والتنفيذية وتلك العلاقة المتبادلة تتمثل في علاقة تعاون ورقابة متبادلة بين هاتين السلطتين الدستوريتين، ولهذا يقال بأن النظام البرلماني يطبق فصلا مرنا أو نسبيا بين السلطات.[3]

ومن أهم مظاهر التعاون والرقابة المتبادلة بين السلطتين التشريعية والتنفيذية هي:

1) جواز الجمع بين عضوية البرلمان وشغل الوزارة، بمعنى أنه يمكن للنائب عضو البرلمان أن يشتغل منصب الوزير دون أن يفقد عضويته في البرلمان.

2) يحق للوزراء دخول البرلمان وذلك لشرح سياسة الحكومة والدفاع عنها.

3) للسلطة التنفيذية حق اقتراح القوانين أمام البرلمان.

4) كذلك الوزارة تقوم بإعداد مشروع الميزانية، والبرلمان من ناحيته يتولى مناقشة المشروع وأحيانا تعديله.[4]

أما مظاهر الرقابة تتمثل في:

1) حق السؤال ومعناه، حق أي عضو في البرلمان أن يوجه سؤال إلى أي وزير بقصد استيضاح موقف الوزراء من مسالة معينة.

2) حق الاستجواب، بمعنى محاسبة الوزير أو الوزارة بأجمعها بسبب سياسة خاطئة أو مشروع فاشل ولكل عضو من أعضاء البرلمان حق توجيه الاستجواب للوزارة وأعضائها.

---

[1] عمار عباس، **العلاقة بين السلطات في الأنظمة السياسية المعاصرة**، الجزائر : دار الخلدونية، 2010، ص41.

[2] عصام علي الدبس، **النظم السياسية(الخصائص العامة)**، عمان: دار الثقافة، 2011، ص67.

[3] صالح جواد الكاظم، علي غالب، **الأنظمة السياسية**، بغداد: ب د ن، 1999، ص79.

[4] مولود ديدان، **القانون الدستوري والنظم السياسية**، الجزائر: دار بلقيس، 2015، ص213-214.

3) حق إجراء تحقيق وذلك للتعرف على مدى انتظام سير مرفق من المرافق العامة أو إدارة أو مصلحة للوقوف على أوجه التقصير أو الانحراف، وعادة ما يقوم البرلمان بتشكيل لجان تحقيق متخصصة للقيام بدلك من بين أعضائه.

4) المسؤولية الوزارية: الوزارة مسؤولة سياسيا أمام البرلمان عن أعمال السلطة التنفيذية، وذلك عكس رئيس الدولة فهو غير مسؤول سياسيا فهو قد يسأل جنائيا أو مدنيا، والمسؤولية السياسية للوزارة أمام البرلمان لها صورتان في قد تكون مسؤولية فردية لأحد الوزراء بسبب أخطاء أو تقصير، والصورة الأخرى للمسؤولية السياسية هي مسؤولية الإدارة بأجمعها.[1]

ثانيا: نظام حكومة الجمعية النيابية(النظام المجلسي)

إن نظام حكومة الجمعية النيابية هو نظام محدود التطبيق في الدول الديمقراطية، ولا يقارن بالنظام البرلماني أو الرئاسي وهما الأكثر انتشارا وذيوعا إلى حد بعيد، فالنظام المجلسي يتميز بخضوع السلطة التنفيذية وتبعيتها للسلطة التشريعية، فلا مساواة بين السلطتين ولا توازن وإنما العلاقة بينهما هي علاقة خضوع وتبعية، بحيث تركز السلطة السياسية كلها في يد المجلس النيابي وفقا لمبدأ أن السيادة لا تتجزأ، أو لا تقبل التجزئة وأن المجلس المنتخب هو الذي يمثل الشعب فيتولى الوظيفة التشريعية، و لاستحالة مباشرة المجلس للوظيفة التنفيذية فإنه يعهد بها إلى هيئات أخرى في الدولة تكون خاضعة له خضوعا تاما تنفذ سياساته وتعليماته وتسأل أمامه سياسيا.[2]

للنظام المجلسي مجموعة من الخصائص نوجزها في:

1)تركيز السلطة بيد البرلمان، حيث يعد تجميع السلطتين التشريعية والتنفيذية بيد البرلمان أهم خاصية تميز هذا النظام عن بقية الأنظمة النيابية الأخرى.

2)تشكيل الحكومة من طرف البرلمان، إذ يتولى البرلمان اختيار أعضاء السلطة التنفيذية والتي تكون عبارة عن هيئة جماعية خاضعة للبرلمان وتقوم بتنفيذ ما يقرره وهو من يحدد صلاحياتها.

[1] محمد رفعت عبد الوهاب،**مرجع سابق**،ص304.

[2] يسين بوخريصة،**مرجع سابق**، ص 16.

3) تبعية السلطة التنفيذية للبرلمان، على خلاف النظام البرلماني الذي يقوم على مبدأ التعاون بين السلطات، والرئاسي الذي يقوم على مبدأ الفصل المطلق بين السلطات، فإن نظام الجمعية يقوم على خضوع السلطة التنفيذية خضوعا تاما للسلطة التشريعية.[1]

المطلب الثالث: مكونات النظام السياسي

يتكون النظام السياسي من مؤسسات حكومية رسمية ومؤسسات غير رسمية.

فالمؤسسات الحكومية يمكن حصرها في السلطات الثلاثة التنفيذية، التشريعية والقضائية، أما المؤسسات الغير رسمية فهي متعددة وتشمل الأحزاب السياسية وجماعات المصالح والمجتمع المدني.[2]

الفرع الأول: المؤسسات الرسمية

إن المؤسسات الرسمية هي المؤسسات التي تحتل المراكز السياسية في عملية رسم وصنع السياسة العامة، انطلاقا من الصلاحيات الواسعة التي تمنحها إياها القوانين الدستورية وتنحصر هذه المؤسسات في[3]:

أولا: السلطة التشريعية

السلطة التشريعية هي إحدى السلطات الثلاثة في الدولة وتقع على عاتقها مسؤولية التشريع ووضع القوانين أي القواعد العامة المجردة للجميع.[4]

هذه القواعد العامة لا تحكم فقط النشاط الفردي بل وتنظم أيضا الهيئات العامة في الدولة، فهي التي تضع القوانين المنظمة لهيئات السلطة التنفيذية والمحددة لاختصاصات السلطة القضائية.[5]

وتحتل السلطة التشريعية مكانة هامة في الأنظمة السياسية المعاصرة، وإن اختلفت في كيفية تنظيمها وتشكيلها وذلك بالنظر إلى الظروف والتقاليد السياسية لكل بلد، فمنها من أخذ بنظام الغرفة الواحدة ومنها من أخذ بنظام الغرفتين على مستو التنظيم، ومنها من اعتمد على أسلوب الانتخاب في حين جمعت أخرى بينهم وبين التعيين في تشكيل البرلمانات.[6]

---

[1] إيمان لعباسي،**نظام الجمعية (سويسرا نموذجا)**،عن موقع: http\\research.blogspot.com، تاريخ الدخول، 2019/02/19، على الساعة، 10:22.

[2] عبد العزيز ناصر،**مفهوم النظام السياسي ومكوناته**،عن موقع:http\\:Ahmed wahaban. com./afrerùm/vietopic، تاريخ الدخول، 2019/11/30، على الساعة،19:27.

[3] عزيزة ضمبري،**الفواعل السياسية ودورها في صنع السياسة العامة في الجزائر**،رسالة مقدمة لنيل شهادة الماجيستر في العلوم السياسية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة الحاج لخضر، باتنة، 2008،ص 15.

[4] إبراهيم محمد حسنين،**الرقابة القضائية على دستورية القوانين في الفقه والقضاء**،مصر: دار الكتب القانونية، ب س ن، ص 295.

[5] مصطفى فهمي،**مبادئ الأنظمة السياسية**، الإسكندرية: دار المطبوعات الجامعية، 2009، ص73.

[6] عمار عباس، مرجع سابق، ص 136،

ثانيا: السلطة التنفيذية

إذا كانت المهمة الرئيسية للسلطة التشريعية تنحصر أساسا في وضع القواعد العامة المجردة (التشريعات)، فإن وظيفة السلطة التنفيذية تنحصر في وضع هذه القواعد موضع التنفيذ، وعلى هذا الأساس النظري يعتبر دور السلطة التنفيذية تابعا لدور السلطة التشريعية، لان السلطة التشريعية هي التي تعبر عن إرادة الأمة ممثلة في برلمانها، أما السلطة التنفيذية فيقتصر دورها على تنفيذ ما يقرره البرلمان.[1]

ثالثا: السلطة القضائية

إذا كانت السلطة التشريعية تختص بوضع القوانين، والسلطة التنفيذية تتولى تنفيذها فإن الجهة القضائية تتكفل بتطبيقها على ما يعرض عليها من منازعات.[2]

والقضاء هو الذي يضع مبدأ حكم القانون موضع التنفيذ والاحترام وليس هناك من ينكر قيمة حكم القانون كمتطلب أساسي يستلزم تطبيق الديمقراطية في أي مجتمع سياسي، إذ في ظله يصبح المواطنين جميعا وبلا استثناء أمام القانون سواء.

و يرتكز الاختصاص الوظيفي للسلطة القضائية في محاولة توفير العدالة الحقيقية للأفراد والعمل على حسم النزاعات بين هؤلاء الأفراد أنفسهم أو بينهم وبين أي هيئة من الهيئات.[3]

الفرع الثاني: المؤسسات الغير رسمية

وهي الهيئات والمنظمات التي تمثل قوى سياسية معينة وملموسة في المجتمع، وهي غير معترف لها قانونا بصنع قرارات ملزمة لكل المجتمع.

أوهي كل القوى التي لها نشاط سياسي يتعلق بصورة مباشرة أو غير مباشرة بالسلطة العامة في المجتمع ويمكن حصرها في ثلاث في رئيسية وهي:[4]

---

[1] سليمان محمد الطماوي، **السلطات الثلاثة في الدساتير العربية المعاصرة في الفكر الإسلامي**، ط6، ب ب ن : دار الفكر العربي، ب ت ن، ص197.

[2] سعيد بوشعير، **القانون الدستوري والنظم السياسية**، ط11، الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية، 2010، ص31.

[3] إبراهيم عبد الله، **الالتزامات السياسية للحاكم والمحكوم في النظم السياسية والقانون الدستوري**، مصر: دار النهضة، ب س ن، ص203.

[4] حسين الخطيب، **المؤسسات السياسية الغير رسمية**، عن موقع: http\\rkbrave heart.Blogspot.com./2011/org، تاريخ الدخول، 2018/11/30، على الساعة، 22:15.

أولا: الأحزاب السياسية

عرفتها الموسوعة السياسية بأنها:" مجموعة من الناس ذوي الاتجاه الواحد والمبادئ المشتركة، يحاولوا أن يحققوا الأهداف التي يؤمنون بها ويرتبطون ببعضهم البعض وفقا لقواعد تنظيمية مقبولة من جانبهم تحدد أسلوبهم ووسائل عملهم.

وتمثل الأحزاب السياسية همزة وصل بين المواطنين والسلطة الحاكمة، فهي التي تحمل رغبات الشعب إلى من يمسكون بأيديهم اتخاذ القرار، كما أنها من ناحية أخرى هي التي تمهد الطريق للجماهير للإحساس بالتوحد مع السلطة، ومن ثم فهي تزيد من شرعية النظام السياسي وتزيد من قدرته على التصرف.[1]

ثانيا: الجماعات الضاغطة

يمكن تعريف جماعة الضغط بأنها:" تنظيم قائم للدفاع عن مصالح معينة وهي تمارس عند الاقتضاء ضغط على السلطات العامة ودوائر صنع القرار سواء بهدف رعاية المصالح التي تمثلها وحمايتها وتعزيزها، أم بغية الحصول على قرارات وتعهدات من شأنها خدمة هذه المصالح وتطورها".[2]

ولكي ينطبق وصف جماعات ضاغطة على أي تنظيم يجب ان يستلزم توفر ثلاث شروط على الأقل:

1)وجود علاقة ثابتة بين أعضاء الجماعة بمعنى وجود تنظيم.

2)توفر الشعور بالوحدة بين أفراد الجماعة من أجل الدفاع عن مصالحها.

3)قدرة الجماعة على ممارسة الضغط على السلطات العامة لتحقيق مصالحها.[3]

ثالثا: المجتمع المدني

المجتمع المدني هو مجال مستقل للحركة متروك للمواطنين يتمتعون في ظله بالحرية في تنظيم حياتهم بعيدا عن تحكم الدولة أو سيطرتها، وهو رابطة اجتماعية تقوم على الحرية والاختيار الفردي يدخل فيها الإفراد طوعية دون إجبار، ويقومون بإنشاء منظمات أو ينضمون إلى التنظيمات القائمة بإرادتهم الحرة التي تجعلهم يلتزمون بمبادئها، ويساهمون في أنشطتها بشكل طوعي بهدف خدمة مصلحة أو قضية أو التعبير عن رأي مشترك، ملتزمين في ذلك بمبادئ الاحترام والتسامح والحل السلمي للصراع.

---

[1] الطيب مولود،**أحكام السلطة السياسية**،الجزائر: دار الخلدونية، 2006، ص 77-78.

[2] سعاد الشرقاوي،**النظم السياسية في العالم المعاصر**،القاهرة: ب ب ن، 2007، ص243.

[3] محمد علي بقاوي،**دور الجماعات الضاغطة في مكافحة الفساد**،رسالة مقدمة لنيل شهادة الماجيستر في الحقوق، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة عبد الرحمان ميرة، بجاية، 2018، ص10.

هذا وتتخذ هذه التنظيمات الاجتماعية أشكالا مختلفة وتنشط في مجالات متنوعة منها الدينية والتعليمية والمهنية والثقافية كالنقابات والاتحادات العمالية والمهنية والجمعيات الخيرية[1].

[1]جهيد شاوش،**واقع المجتمع المدني في الجزائر(دراسة ميدانية لجمعيات مدينة بسكرة)**،أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في علم الاجتماع ،كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2015، ص28.

خاتمة الفصل

قدم الفصل قراءة بسيطة لظاهرة الفساد الإداري من حيث تعريفها، أسبابها، و أنواعها، و من خلال هذا توصلنا إلى مجموعة من النتائج نوردها فيما يلي:

1) اختلاف تعريف الفساد الإداري تبعا للمعايير التي يعتمد عليها في التصنيف انطلاقا من رؤية الاقتصاديين، الإداريين الاجتماعيين....إلخ، لهذه الظاهرة مع الاعتماد الرئيسي لمجال النشاط.

2) شمولية ظاهرة الفساد الإداري لجميع الجوانب في دلالة واضحة لخطورة هذه الظاهرة.

3) تنوع الأسباب المؤدية لحدوث ظاهرة الفساد الإداري.

الفصل الثاني

مقدمة الفصل.

بعد ما ركزنا في الفصل الأول على الجانب المفاهيمي لكل من الفساد الإداري والنظام السياسي سنتطرق في الفصل الثاني إلى دراسة حالة الجزائر كنموذج يوضح ظاهرة الفساد الإداري وكيف أثر على النظام السياسي الجزائري.

حيث أن الحديث عن الفساد الإداري في الدولة الجزائرية بعدما كان الخوض فيه مسألة من المحرمات قبل سنة 1990،إلا أنه مؤخرا تم تناوله من قبل عدد من الباحثين والكتاب والمختصين، إضافة إلى التقارير الصحفية الكثيرة التي تناولت الموضوع و التي أشارت إلى وجود الفساد،الأمر الذي جعل من قضية الفساد على درجة كبيرة من الأهمية.

المبحث الأول: تأثير الفساد الإداري على النظام السياسي الجزائري

يعتبر شيوع الفساد الإداري من أهم أسباب الضعف الداخلي والخارجي للدولة،وهو في جوهره حالة تفكك تعتري الدولة لأسباب عديدة بعضها محلية وأخرى خارجية.

وفي هذا المبحث ومن خلال دراستنا لظاهرة الفساد الإداري وتأثيره على النظام السياسي الجزائري كان لابد علينا من التطرق إلى طبيعة النظام السياسي الجزائري وتوضيح الأسباب التي أدت إلى تفشي هذه الظاهرة وما هي آثارها على النظام السياسي .

المطلب الأول: طبيعة النظام السياسي الجزائري

لايختلف نظام الحكم في الجزائر عن غيره من الأنظمة الحاكمة في العالم العربي من حيث نزعته التسلطية ورغبته في الاستمرار وخوفه من التفاعل الحر للمجتمع والأداء الديمقراطي للشأن السياسي، مع ما يميز هذه الأنظمة كذلك من ضعف وتدهور في مجالات التنمية المختلفة رغم الإمكانيات الكبيرة المتاحة .

غير أن النظام السياسي الجزائري يختلف عن باقي الأنظمة العربية من حيث نشأته وتشكيلته ومن حيث أسلوبه والتطورات التي وقعت له. وسنحاول في هذا المطلب تحليل النظام السياسي الجزائري من خلال فترتين مر بهما. الفترة الأولى تمتد من سنة 1962تاريخ الحصول على الاستقلال وبداية تشكل الدولة الوطنية ذات السيادة إلى سنة 1989تاريخ انهيار شرعية النظام، أما الفترة الثانية فتمتد من سنة 1989 أو ما تسمى بفترة التعددية والانفتاح السياسي إلى غاية سنة 2017[1]

الفرع الأول:مرحلة الأحادية 1962ـ1989

معروف أن البنية الدستورية والقانونية للسلطة في الجزائر على مستوى الوثائق الرسمية ومنذ الاستقلال عام 1962، تنص على أن الجزائر "جمهورية ديمقراطية شعبية " تعتمد على نظام خليط يجمع بين الطابع البرلماني والطابع الرئاسي، ولكن على مستوى التطبيق والممارسة أصبحت تتميز بالطابع الرئاسي المهيمن على باقي المؤسسات الدستورية [2]

وبعد الاستقلال مباشرة تضاربت الآراء بين أفراد النخبة السياسية والعسكرية والمدنية حول نمط الحكم السياسي المستقل بين الأحادية الحزبية والتعددية السياسية. وكانت أزمة صيف 1962 أبرز تجليات هذا الصراع،وبدخول الجيش بقيادة "هواري بومدين" العاصمة تقرر بتاريخ 1962/09/09

[1] محمد بوضياف ، **مستقبل النظام السياسي الجزائري** ، أطروحة مقدمة لنيل درجة الدكتوراه في العلوم السياسية والعلاقات الدولية ، كلية العلوم السياسية والإعلام ، جامعة الجزائر، 2008، ص 29.

[2] إسماعيل قيرة ،علي غربي وآخرون،**مستقبل الديمقراطية في الجزائر**، لبنان : ب د ن ، 2002 ، ص 152 .

إجراء الانتخابات في 29سبتمبر من نفس السنة وتعينت على إثر ذلك أول حكومة جزائرية عادية برئاســـة "أحمد بن بلة ". وكان فوزه في هذه الانتخابات بدعم من الجيش وزعمائه من جهة وبموجب حصـــوله على 128 صوت من جهة أخرى، وهكذا في ظل هذه الظروف حصلت هذه الحكومة ومن ثم المجلس التأسيسي على مشروعية السلطة .[1]

وعرفت هذه المرحلة جوا من عدم الاستقرار والتي انتهت بالتصحيح الثوري 19جـــوان 1965الذي قام به "هواري بومدين "ضد الرئيس " أحمد بن بلة " لتدخل مرحلة جديدة للنظام السياسي الجزائري، وانبثقت عن هذه الحركة التصحيحية مؤسسات ممثلة في مجلس الثورة و مجلس الوزراء، وكانت الفترة البومدينية من (جوان 1965الى ديسمبر 1978) هي فترة الارتباط الكلي بين مؤسسة الرئاسة والمؤسسة العسكرية ضمن تبعية مطلقة لرئيس الجمهورية، لهذا السبب لم تستطع التعددية الحزبية ان تجد مكانا لها رغم محاولة فرضها من قبل شخصيات ثورية كبيرة مثـــل "ايت احمد" و "محمد بوضياف"، وحتى الحزب الواحد المتمثل في جبهة التحرير الوطني صار جهازا إداريا لا علاقة له بالوظيفة السياسية سوى ما تعلق بالتعبئة الجماهيرية لصالح مخططات وبرامج الرئاسة.

إلا أن العودة إلى الشرعية كانت حتمية عجلت بظهور دستور 1967. واخذ النظام السياسي مفهوما جديدا واتبع بميثاق وطني،بقيت هذه الحالة حتى وفاة الرئيس "هواري بومدين"سنة 1978.[2]

بعد وفاة "هواري بومدين" (27 ديسمبر 1978) عادت المؤسسة العسكرية للواجهة وكانـــت هي الطرف الوحيد الذي فصل في مستقبل الحكم ، حيث فصل القادة العسكريون آنذاك في الصراع على الاستخلاف بين "عبد العزيز بوتفليقة "المقرب من بومدين ووزير خارجيته،و"محمـد الصالـــــح يحياوي " منسق الحزب واختاروا عسكريا غير معروف في الأوساط الشعبية هو "الشاذلي بن جديد".تولى هذا الأخير منصب رئاسة الجمهورية لعهدتين متتاليتين لم تحمل الكثير من التغيير فيما يتعلق بالنظام السياسي، وكانت الأحادية الحزبية والنهج الاشتراكي السمة المميزة لهذه الفترة .

لكن على النقيض من الطرف الآخر كانت الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية في تدهور مع انخفاض أسعار البترول ، الأمر الذي أدى إلى غليان شعبي وخروج الشعب في مظاهرات أكتوبر 1988.حيث كانت بمثابة نهاية التوجه السياسي الأحادي، و إقرار دستور جديد فتح المجال للتعددية ودخول الجزائر لمرحلة مغايرة لما كانت عليه.

---

[1] السعيد بوشعير ، **النظام السياسي الجزائري** ، ط2 ، الجزائر : دار الهدى للطباعة والنشر 1993 ،ص 39.

[2] أبوجرة سلطاني ، **الجزائر الجديدة الزحف نحو الديمقراطية** ، الجزائر : شركة زعباش للطباعة والنشر ،ب ت ن ،ص13.14

الفرع الثاني:مرحلة التعددية (1989-2017)

تبدأ هذه المرحلة مع إنشاء أول دستور للجزائر التعددية عرف بدستور 1989، حيث تبنى هذا الدستور مبادئ الشرعية الدستورية وفي مقدمتها إقرار الحريات العامة الفردية والجماعية والتعددية السياسية والانتخابات كوسيلة لمنح السلطة ومصدر لشرعنة ممارستها والفصل بين السلطات والرقابة الدستورية لضمان تفوق الدستور على كل ماعداه من النصوص التأسيسية .

وشهدت هذه المرحلة حدثا مهما وهي الانتخابات والتي كانت بمثابة العنوان العريض لدستور التعددية. وقد أخذت نوعين (الانتخابات المحلية في جوان 1990 و الانتخابات التشريعية سنة 1991[1]، والتي فاز فيها الإسلاميون ممثلين في الجبهة الإسلامية للإنقاذ، لتكون بداية لعهد جديد للدولة الجزائرية منذ الاستقلال بعد أن كان نظاما ممثلا في جبهة التحرير، وكانت الانتخابات المحلية والتشريعية بمثابة مرحلة جديدة غيرت الخريطة السياسية وشكلت قوى سياسية جديدة لتفتح وضعا جديدا لم يكن يتوقع في حساب الكثير من السياسيين.

ومن أهم المرتكزات والآليات التي جاء بها دستور 1989:

1) الفصل بين الحزب و الدولة، فمنذ الاستقلال ارتبط الحزب والدولة وعند مجيء دستور 1989أقر بمبدأ التعددية السياسية.

2) التخلي عن إعطاء الأولوية للشرعية الثورية،حيث جاء دستور 1989 بمبدأ الفصل بين السلطات وتكريس الحريات .

3)حصر مهمة الجيش دستوريا، حيث حدد الدستور المهمة المنظمة للمؤسسة العسكرية هي مهمة الدفاع عن التراب والسيادة الوطنية.

هذا كان أهم ماجاء في دستور 1989.

وأمام هذا الوضع الجديد تم توقيف المسار الانتخابي واستقالة الرئيس "الشاذلي بن جديد" وحدوث فراغ دستوري لمؤسسات الدولة، وعلى إثر هذا أُستحدث المجلس الأعلى للدولة وهو بمثابة مرحلة انتقالية لمعالجة عدم الاستقرار السياسي الذي حدث، وبدأت مرحلة العنف تتزايد ولمعالجة هذا الوضع المزري تم إعلان حالة الطوارئ وتم تعديل دستور 1989 عرفت بتعديلات 1996.

[1]صالح بلحاج، **المؤسسات السياسية والقانون الدستوري في الجزائر من الانتقال إلى اليوم**، ط2، ب ب ن :ديوان المطبوعات الجامعية 2015،ص43.

وفي 15نوفمبر 1995 أجريت انتخابات رئاسية لتكون أول انتخابات رئاسية تعددية، ثم جاءت بعدها انتخابات 16أفريل 1999عقب تنحي الرئيس "اليمين زروال" عن منصبه قبل انتهاء عهدته[1] .

ثالث انتخابات رئاسية كانت في 08أفريل2004، والتي فاز فيها الرئيس "عبد العزيز بوتفليقة" للمرة الثانية على التوالي، ثم لتجدد فيه الثقة في سنة 2009 كعهدة ثالثة، ثم الانتخابات الأخيرة والتي فاز فيها أيضا للمرة الرابعة،والجدير بالذكر أن دستور 1996لا يحق لرئيس الجمهورية أن يتجاوز العهدتين, ولكن الذي حدث هو أن الرئيس "عبد العزيز بوتفليقة"في 12نوفمبر سنة 2008 تقدم إلى البرلمان بمشروع تعديل المادة 74من دستور 1996، والتي تمنع الترشح للرئاسة أكثر من عهدتين وعقب هذا التعديل كان من أهم نتائجه هو عدم وجود انتخابات رئاسية تنافسية حقيقية في ظل أيضاً غياب معارضة قوية .

وهكذا يمكن أن نقول أن طبيعة النظام السياسي الجزائري وفق تقصينا له لمرحلتين اثنتين أنه يسعى إلى ترتيب وضعه وفق الظروف المحيطة به لأنه يعاني من أزمة تنظيم السلطة،والتي لطالما كانت مشخصة من خلال الإخلال بمبدأ التعددية السياسية والفصل بين السلطات .

المطلب الثاني:أسباب الفساد الإداري في الجزائر

لاشك أن ظاهرة الفساد الإداري من الظواهر الاجتماعية المعقدة والتي يصعب تفسيرها وتحليل العوامل المتسببة في حدوثها، وتتعدد أسباب الفساد الإداري وتختلف من بلد لآخر غير أن الأبحاث في هذا المجال تشير إلى أن الفساد يزداد عند توافر الظروف العامة التي تسمح له بالانتشار والتفشي، ويمكن حصر أسباب الفساد الإداري فيما يلي :

الفرع الأول:الأسباب السياسية

تعتبر الظروف السياسية غير المستقرة في الدولة السبب الرئيسي وراء انتشار ظاهرة الفساد بكل أشكالها، في ظل غياب رقابة فعالة وفيما يلي سنتطرق إلى أهم الأسباب السياسية والتي كانت وراء انتشار الفساد الإداري في الجزائر:.

1) أزمة الشرعية:

يمثل هذا العامل السياسي مفتاحاً أساسيا لفهم مختلف الأزمات والمشكلات التي عرفها النظام السياسي الجزائري.لأن شرعية السلطة مازالت منذ الاستقلال مسألة يطرحها السياسيون والإعلاميون.

[1]عمرو عبد الكريم سعداوي ، **التعددية السياسية في العالم الثالث "الجزائر نموذجاً"**، مجلة السياسة الدولية ، العدد 138، 1999.

غداة الاستقلال أصبحت الشرعية الثورية ركيزة نظام الحكم وظل الجيش هو الضامن الرئيسي والممارس الفعلي للسلطة، حيث تمكن الجيش من القيام بهذا الدور بحكم المكانة التي كان العسكر يحتلها خلال حرب التحرير، فالساسة الذين شغلوا المناصب القيادية عقب الاستقلال كانوا كلهم من أفراد جيش التحرير وشكلوا فيما بعد النخبة السياسية.[1]

وتظهر إشكالية الشرعية السياسية في الجزائر من خلال اتجاه الحكم التسلطي الذي ظل العسكريون يصوغون السلطة فيه ويصنعون القرار، لذا كان الحكم منقطعاً عن الشعب في ظل غياب معارضة سياسية أو مشاركة شعبية في الحكم.

من هذا المنطلق فإن أزمة الشرعية في الجزائر لم تؤدي إلى انتشار الفساد الإداري فقط،بل ساعدت أيضاً في تشكيل بيئة الفساد ذاتها، فالأنظمة المتعاقبة التي عرفتها الجزائر كانت مدعومة من الجيش وغير خاضعة للرقابة، فهي لم تستمد مشروعيتها من رضا الشعب واختياره لها، وأصبح تمثيل السلطة في الجزائر مقتصر على النخبة التي قادت النضال ضد الاستعمار وأدى ذلك إلى نقص فعاليتها وخبرتها وكفاءتها .[2]

2) غياب الإرادة السياسية الحقة:

وهذا ما نجده في أغلب دول العلم الثالث، ويلاحظ ذالك من خلال القوانين الخاصة بمكافحة الفساد التي تكاد أن تكون غائبة أو مغيبة، وما وجد منها لا يعدو أن يكون مجرد إصلاحات ترقيعية فرضتها ظروف أو عوامل خارجية بالأساس، وهذا ما يعكس ضعف الإرادة السياسية والنية الصادقة لدى قيادتنا السياسية في مجال مكافحة الفساد.[3]

3) غياب المشاركة السياسية:

إذا كان غياب المشاركة السياسية في العهد الأحادي قد حرم النظام من الشرعية، فإن فتح المجال السياسي لم يحقق الهدف المتوخى منه أي المشاركة الشعبية الفاعلة في السلطة ومراقبة النظام السياسي، لذا تبرز أزمة مشاركة سياسية لا تختلف عن تلك التي سادت في عهد الحزب الواحد أي الاحتكار السياسي وبروز ذهنية التسيير المركزي للشؤون السياسية.

---

[1] محمد حليم ليمام،**ظاهرة الفساد السياسي في الجزائر (الأسباب والآثار و الإصلاح)**،بيروت :مركز دراسات الوحدة العربية، 2011، ص127.

[2] المرجع نفسه، ص 132.

[3] أحمد مروان ، **الفساد أسبابه وطرق مكافحته** ، عن موقع :www.aman.palastim.org، تاريخ الدخول :2019/03/04، على الساعة:14:25.

وحاليا تأخذ إشكالية المشاركة أوجهاً عديدة تعبر عنها مجموعة من المؤشرات:

1) انحصار المشاركة السياسية واقتصارها على المشاركة في الانتخابات، حيث أصبحت المشاركة موسمية وظرفية ترتبط بالمواعيد الانتخابية، حيث ظل التصويت الشكل المهيمن على أشكال المشاركة الفعلية الأخرى.

2) بروز المقاطعة وعدم الاكتراث بالانتخابات،ومقاطعة الانتخابات مؤشر مهم يدل على ضعف حجم المشاركة في الحياة السياسية،من هذا المنطلق هناك إجماع على أن فئة عريضة من المواطنين لم تعد تقتنع لا بالانتخابات ولا بالمرشحين لها، وبالتالي فقدت عملية الانتخابات دورها في التغيير والمحاسبة.[1]

الفرع الثاني: الأسباب الاقتصادية والاجتماعية

أولا: الأسباب الاقتصادية

تعتبر العوامل الاقتصادية أحد أكبر الأسباب الكامنة وراء انتشار الفساد الإداري، وهذا راجع للسياسات الاقتصادية التي تتبعها الدولة ويمكن تلخيص العوامل الاقتصادية فيما يلي:

1) الانفتاح الاقتصادي:إن الاقتصاد الجزائري مبني على مداخيل المحروقات فهو نظام اقتصادي ريعي مرتبط بالظروف بما تحمله الظروف والعوامل الدولية في أي لحظة، ومن المعلوم أن الجزائر عانت من التبعية الاقتصادية خصوصاً عند تغيير نمطها الاقتصادي وانفتاحها نحو اقتصاد السوق، وما انجر عن هذه التبعية المديونية والتي ساهمت بشكل كبير في ظهور الفساد نتيجة غياب آليات الرقابة على الأموال المستدانة، وفي هذه الفترة عرفت المديونية الجزائرية تفاقماً حيث بلغت 29.5مليار دولار ولم تعد الجزائر قادرة على رد هذه الديون فاضطرت إلى انتهاج سياسة إعادة الجدولة للديون وعقد اتفاقيات مع صندوق النقد الدولي والذي فرض على الجزائر مجموعة من الإجراءات تهدف إلى إعادة التوازنات المالية الكبرى ودمج البلاد في اقتصاد السوق العالمي.[2]

وقد أدخلت هذه السياسة آثار اجتماعية سلبية أهمهما،ارتفاع نسبة الفقر، عجز المؤسسات العمومية وتسريح العمال مما أدى إلى ارتفاع نسبة البطالة.أمام هذه الأوضاع المزرية التي وصلت إليها المؤسسات العمومية واللجوء إلى الاتفاقيات مع صندوق النقد الدولي، أُستغلت هذه الظروف من طرف

[1] رشيد بن يوب،**دليل الجزائر السياسي**، الجزائر :المؤسسة الوطنية للفنون ،ب ت ن،ص58.

[2] فضيلة عكاشة، **الآثار السياسية للانفتاح الاقتصادي في الجزائر**، الملتقى الوطني حول التحول الديمقراطي في الجزائر،كلية الحقوق والعلوم السياسية،2005،ص89_90.

كبار المسؤولين والتكنوقراط وأصبح التلاعب واختلاس المال العام والقيام بتهريب المال نحو الخارج دون حسيب ولا رقيب، وظهور طبقة جديدة عُرفوا بالأغنياء الجدد هذه الفوضى أدت إلى عدم الاستقرار السياسي.[1]

2) سياسة الخوصصة والتي لجأت إليها الجزائر أين تم بيع المرافق العامة بمبالغ لا تساوي قيمتها،كذلك الأزمة التي تعرضت لها الجزائر خلال الفترة المسمية بالعشرية السوداء والتي خلفت فساداً كبيراً أضعف الرقابة والمساءلة.[2]

ثانيا:الأسباب الاجتماعية

إضافة إلى الأسباب السياسية والاقتصادية هناك جملة من العوامل والأسباب الاجتماعية التي ساهمت ولازالت تساهم في تفشي ظاهرة الفساد الإداري في الجزائر، فالمؤسسات والأجهزة التي تعمل في إطار بيئة محيطة تتأثر بها وتؤثر فيها. وتتمثل الأسباب الاجتماعية التي ساهمت في انتشار الفساد الإداري في الجزائر فيما يلي :

1) التركيبة الاجتماعية للمجتمع الجزائري:

المجتمع الجزائري وإذا نظرنا إلى البنية العائلية فنجد أن الفرد ملتزم تجاه عائلته عن طريق ضرورة تقديم الخدمات والتسهيلات لأبناء العائلة الواحدة، وتوظيف الأخ والعم وابن العم والأقارب والأصدقاء من القيم الإيجابية في العائلة، فمازالت الروابط العائلية والجهوية هي العامل الأقوى والمسيطر في العلاقات الاجتماعية في المجتمع الجزائري مما أتاح الفرصة لممارسة العديد من أشكال الفساد،وأدى هذا النوع التركيبة الاجتماعية إلى دفع رشاوى مقابل تعيينهم في الوظائف.[3]

2) تدني المستوى التعليمي والثقافي للأفراد:

تعاني الجزائر من ارتفاع كبير للأمية رغم تراجعها في الوقت الحالي، ناهيك عن ضعف الثقافة القانونية وجهل المواطنين للإجراءات الإدارية وبحقوقهم، مما يجعل منهم فريسة سهلة المنال بالنسبة للموظفين الفاسدين الذين يحاولون استغلال هؤلاء الأفراد للإيقاع بهم، كما يلجأ الموظفين في كثير من الحالات إلى

---

[1] مناني توفيق ، مرجع سابق، ص44.

[2] بلقاسم ماضي، أمال خدادمية،**الفساد المالي والإداري في الجزائر**، الملتقى الوطني حول حوكمة الشركات كآلية للحد من الفساد المالي والإداري، جامعة محمد خيضر، بسكرة،2012 ،ص80.

[3] محمد ضيف، **التحول السياسي في الجزائر**، مذكرة لنيل شهادة الماجستير، معهد العلوم السياسية والعلاقات الدولية، جامعة الجزائر، 1989 ص36.

تعقيد الإجراءات أمام المواطن البسيط والذي يجد نفسه مضطراً لدفع الرشوة للانتهاء من معاملته في أسرع وقت.[1]

بالإضافة لهذه العوامل وحسب رأينا هناك بعض الأسباب الأخرى الكامنة وراء بروز ظاهرة الفساد الإداري وتفشيها في الجزائر والتي تشكل في مجملها ما يسمى بمنظومة الفساد أهمها:

1) ضعف دور مؤسسات المجتمع المدني في مجال الرقابة وضعف دور المؤسسات المعنية بمحاربة الفساد.

2) ضعف دور الإعلام المحلي بسبب الضغط الرسمي من جهة، وغياب الخبرة لدى الصحفيين المتخصصين في مجال التحقيقات وصعوبة حصولهم على المعلومة من جهة ثانية، وتعرض بعض وسائل الإعلام للإغلاق بسبب إثارتها لموضوع الفساد من جهة ثالثة.

3) ضعف قدرات النظام السياسي في التحكم في ظاهرة الفساد.

هذه الأسباب مجتمعة و أخرى كانت بمثابة عوامل أساسية ساهمت في تشكيل بيئة ملائمة ينتشر فيها الفساد، يضاف إليها طبيعة النظام السياسي الجزائري والعوامل الأخرى التي أشرنا إليها والتي جعلت منه نظاماً أقل قدرة على مكافحة الفساد وقابل للتعايش معه.

المطلب الثالث: مظاهر الفساد الإداري في الجزائر وانعكاساته على النظام السياسي الجزائري

في هذا المطلب سنحاول الحديث عن واقع الفساد الإداري ومظاهره في الجزائر ونوضح أثره على النظام السياسي الجزائري، وإن كان الحديث عن واقع الفساد يواجه تحديات عدة من بينها غياب إحصائيات رسمية حول مدى انتشاره في الجزائر وهذا ما يطرح لنا تساؤل حول الجمعيات أو مؤسسات المجتمع المدني المتخصصة وأين هي من الدور الرقابي المنوط بها؟ ولا يغيب الدور أيضاً عن الهيئات الرسمية المكلفة بالوقاية من الفساد ومكافحته.[2]

وأصبحت الاستعانة بالدراسات الأجنبية لتقييم الظواهر كميا ولو كانت أحيانا محل شكوك تجاهها،أو محل تحفظ الخبراء المحليين لخضوعها لاعتبارات سياسية ومعطيات متعلقة بالبلدان والأطراف الممولة للمنظمات والمراكز التي تقوم بها.

وفي هذا المطلب سنعطي صورة عن حالة الفساد الإداري في الجزائر معتمدين في ذلك على الإحصائيات والبيانات حتى نتمكن من فهم الآثار المترتبة عن الفساد وانعكاساته على النظام السياسي الجزائري.

---

[1] فيروز زرارقة، **الفساد في المجتمع الجزائري وإستراتيجية الحد منه**، ملتقى دولي حول الحكم الراشد وإستراتيجية التغيير في العالم النامي جامعة سطيف، 2007 ،ص12.

[2] توفيق مناني ، مرجع سابق،ص47

الفرع الأول: مظاهر الفساد الإداري في الجزائر

منذ بداية الألفية الثالثة عرف منحنى الفساد الإداري تطوراً خطيراً في الجزائر مسَّ كل القطاعات بسبب البحبوحة المالية التي عرفتها الجزائر في هذه الفترة والتي أسالت لعاب الكثير، وسياسة الإصلاح التي تبنتها الجزائر في مختلف القطاعات دون الاهتمام بالنتائج ضف إلى ذلك المنظومة التشريعية المهترئة.[1]

وقد عرفت هذه الفترة عدة قضايا فساد كبرى كان أبطالها مسئولون ووزراء والتي ارتبطت بالبحبوحة المالية، والتي أدت إلى ضخ أموال طائلة في الإنفاق العمومي الأمر الذي أدى إلى تكاثر مافيا العصابات المالية، يأتي هذا أمام صمت العدالة وكان أهمها:

– قضية الخليفة:

ظهرت قضية الخليفة أواخر عام 2002 في إطار ما أسمته الصحافة الوطنية ب "إمبراطورية السراب " حيث أظهرت هذه القضية مدى هشاشة القوانين وضعف الأجهزة الرقابية. قام الخليفة بتأسيس مجموعة تجارية واستثمارية أصبحت في ظرف ثلاث سنوات إمبراطورية متمثلة في بنك الخليفة،شركة طيران الخليفة، شركة إنشاءات وشركة خدمات.

ففي سنة2002 بدأت أسوار إمبراطورية الفساد تنهار، ومعها تتكشف فضيحة من العيار الثقيل أبطالها وزراء ومسئولون كبار وإطارات الذين استنزفوا خيرات خزينة الدولة، حيث تم تقديم 75متورط إلى محكمة البليدة دون المتهم الرئيسي"عبد المومن خليفة" الذي فرَّ إلى بريطانيا، وقامت السلطات البريطانية بتسليمه للسلطات الجزائرية في25ديسمبر2013،حيث حكمت عليه بالسجن لمدة18عاماًفي سنة2015.

وكلفت مجموعة الخليفة الدولة أكثر من 100مليار دينار أي ما يعادل 1.3مليار دولار.[2]

بعد قضية الخليفة ظهرت قضية الطريق السيار شرق ــ غرب وهي إحدى مشاريع البنى التحتية في البلاد والتي خصص لها في البداية نحو 06مليارات دولار،إلاَّ أن المشروع استهلك أكثر من 17مليار

---

[1] عبد العالي حاحة،**الآليات القانونية لمكافحة الفساد الإداري في الجزائر**، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه، كلية الحقوق والعلوم السياسية ،جامعة محمد خيضر،بسكرة،2013،ص91.

2أحمد مرواني، **مكافحة الفساد بالجزائر أقوال بحاجة إلى أفعال**، عن موقع:www.washingtninstitute.org/are/ftrak، تاريخ الدخول،2019/03/11، على الساعة:13:47.

دولار،ومن ثَمَّ أصدرت المحكمة الجزائرية أحكاماً بالسجن على14 شخصاً بتهمة الفساد في المشروع وغسيل الأموال واختلاس الأموال العامة.

– قضية السوناطراك:

عاشت السوناطراك على عدة قضايا فساد الأولى تعود إلى سنوات السبعينات عندما كان "أحمد غزالي" رئيساً لها، والقضية الثانية تعود للفترة الممتدة مابين 2001و2005والتي تفجرت سنة 2006، وكبدت خزينة الدولة ما يعادل 4٪من قيمة صفقات الشركة،منها صفقات بقيمة 5700مليار سنتيم بالنسبة لوزارة الطاقة.

أما القضية الثالثة والتي هزت أركان سونا طراك وضربت سمعتها في الخارج تلك التي عاشت على وقعها مطلع سنة 2015،حيث تورط فيها إطارات سامية في الدولة على غرار وزير الطاقة والمناجم "شكيب خليل" والمدير العام لشركة سوناطراك "محمد مزيان" و "فريد بجاوي" نجل وزير الخارجية الأسبق "محمد بجاوي"،بالإضافة إلى مسئولين آخرين ورجال أعمال جزائريين وأجانب.

يذكر ان قضايا الفساد التي شهدها قطاع الطاقة بالإضافة إلى قضية الخليفة وضع الفساد في الجزائر تحت المجهر الدولي.[1]

وفيما يلي جدول عن ترتيب الجزائر دولياً من خلال مؤشر الفساد من سنة(2003 إلى 2009)

السنة	مستوى المؤشر/10	الترتيب عالميا
2003	2.6	88
2004	2.7	97
2005	2.8	97
2006	3.1	94
2007	3	99
2008	3.2	92
2009	2.8	111

المرجع:منظمة الشفافيةا لعالمية.www.transparency.org

ملاحظة: مؤشر الفساد هو من 01إلى10 فكلما اقتربنا من01الدول الأكثر فسادً، والعكس صحيح.

[1]فازيةمجبور،**إصلاح الدولة ومكافحة الفساد في الجزائر**، مذكرة لنيل شهادة الماجيستر في العلوم السياسية، كلية الحقوق والعلوم السياسية جامعة مولود معمري، تيزي وزو، 2015، ص110.

من خلال الجدول نلاحظ تذبذب ترتيب الجزائر دوليا في قائمة الفساد ويـرجع ذلك إلى عـدد الدول التي أجريت عليها الدراسة، فهي تختلف من سنة إلى أخرى كما نلاحظ أن ترتيبها في الفـترة الممتدة بين سنتي 2003و2008 كان أقل من 100، لكن في سنة 2009كان ترتيبها ضمن الدول الأكثر فساداً بعد 100.

وقامت المنظمة بتبيان المعايير التي على أساسها صنفت الدول والتي تتمثل أساساً في عدم النزاهة وشرعية الانتخابات، وكل ما يؤثر على القطاع العام ويجعله أكـثر فساداً منـها الرشاوى والصفقات المشبوهة، سرقة موارد الدولة بالإضافة إلى تقويض العدالة.[1]

وتفيد التقارير أن تفشي الفساد في الجزائر مرتبط بارتفاع إرادات النفط التي بلغت 500مليار في السنوات العشر الأخيرة .

وحسب رأينا الخاص فإن أسباب زيادة جرائم الفساد عموماً وقضايا الاختلاس والرشوة خصوصاً في السنوات الأخيرة،يعود إلى عدم نجاعة آليات المراقبة التي تعتمدها الجزائر في متابعة صرف الميزانيات الضخمة المخصصة لتمويل مشاريع البُنى التحتية، والنقص الكبير في عدد القضاة المكلفين بمعالجة هذه القضايا .

وترتيب الجزائر ضمن مؤشر الشفافية يدل على اتساع رقعة الفساد من سنة إلى أخرى وهو ما يعني فشل كل الجهود المبذولة لمواجهته والجدول التالي يوضح ذالك.

الجدول رقم (02):درجة ورتبة الجزائر في مؤشر الفساد من سنة (2010إلى 2016)

السنة	عدد الدول	الدرجة	الرتبة
2010	178	2.9من 10	105
2011	183	2.9من10	112
2012	176	34من100	105
2013	183	36من100	94
20914	175	36من100	100
2015	168	36من100	88
2016	176	34من100	108

المرجع:منظمة الشفافية الدولية www.transparency.org

[1] بلال خروفي، **الحوكمة المحلية ودورها في مكافحة الفساد في المجالس المحلية**، مذكرة لنيل درجة الماجستير، قسم العلوم السياسية جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، 2012، ص100.

هذا وقد اعترفت السلطات الجزائرية وإن كانت متأخرة نوعاً ما بتغلغل ظاهرة الفساد في الإدارة الجزائرية بصورة رهيبة، حيث صرَّح وزير العدل السابق "الطيب بلعيز" أن الجريمة أن الجريمة الاقتصادية في الجزائر ارتفعت بنسبة 20٪ بين سنتي 2006-2009، وهي الجريمة الوحيدة التي قفزت إلى مستويات أعلى في السنوات الأخيرة[1]،كما كشف تقرير لوزارة العدل أن نحو 5573 شخصاً توبعوا في قضايا الفساد في الفترة الممتدة من سنة 2009حتى 2014، ويشير التقرير أن النسبة العالية تمثلت في اختلاس الممتلكات العمومية من قبل موظفين عموميين وبلغت 55.16٪.

كما بلغ عدد قضايا الفساد سنة 2010أكثر من 948قضية، توبع فيها حوالي 1352شخص منها:

-475 قضية خاصة باختلاس الأموال العمومية.

-108قضية خاصة باستغلال الوظيفة .

-95 قضية خاصة برشوة الموظفين العموميين.

ولقد شهدت الجماعات المحلية حصة الأسد ب 146 قضية. ومراكز البريد ب 133قضية والبنوك958 قضية.[2]

ويصدر البنك الدولي مؤشر ضبط الفساد وهو مؤشر يوضح وضعية نظام الحكم، وهو يقيس الفساد بين المسؤولين الحكوميين،الفساد كعقبة في وجه الأعمال التجارية،مدى تقديم أموال غير قانونية إلى الرسميين والقضاة، ومدى إدراك وجود الفساد في سلك الخدمة العمومية، تتراوح التقديرات بين(2-)و(2+) والقيم العليا هي الأفضل، وفيما يلي جدول يوضح تصنيف الجزائر وفق هذا المؤشر خلال الفترة الممتدة ما بين 2008-2015.

الجدول رقم (03): تصنيف الجزائر في مؤشر ضبط الفساد والذي يصدره البنك الدولي خلال الفترة (2008-2016).

السنة	2008	2009	2010	2011	2012	2013	2014	2015	2016
مؤشر ضبط الفساد	-0.59	-0.58	-0.52	-0.54	-0.50	-0.47	-0.60	-0.66	-0.69

http\\info-worldbank.org\governance\wig

[1]سمير مربوحي،**الفساد وآليا مكافحته على ضوء النصوص النظرية والعوائق التطبيقية**،ملتقى وطني حول الفساد وآليات معالجته، جامعة محمد خيضر، بسكرة،2012،ص 92 .

[2]زرزار العياشي،**الفساد الإداري والمالي بين جهود المنظمات الدولية وواقع الجزائر العملي**، مجلة الفقه والقانون، العدد22، 615، أوت 2014، ص84.

بالنظر لواقع الجزائر في محاربة الفساد ومن خلال الاعتماد على هذا المؤشر نجد أنها ما تزال مصنفة ضمن مجموعة البلدان المتأخرة، حيث يلاحظ أنها تسجل درجات متدنية خاصة في السنوات الثلاث من 2014-2016، حيث سجلت درجات تتراوح بين (0.6-)و(0.69-)كما يشير التقرير الذي يصدره البنك الدولي عن أوضاع الحكومة، والذي يعتمد على قياس مدى تورط السياسيين والبرلمانيين والقضاة وموظفي الحكومة ومسئولي الضرائب والجمارك في قضايا الرشوة والفساد ا أن الجزائر تعتبر بيئة خصبة لنمو مختلف مظاهر الفساد الإداري.[1]

الفرع الثاني: انعكاسات الفساد الإداري على النظام السياسي الجزائري

لايخفى أن للفساد الإداري مضار سياسية متعددة، فهو يؤدي إلى انخفاض مستوى الأداء الحكومي ويخلق أجواء تسودها عدم العدالة ويشيع فيها الظلم، ويؤدي في الوقت ذاته إلى تقويض الشرعية السياسية للدولة، ويعبر عن وجود مشكلات عميقة في معاملات الأفراد مع الدولة فتفقد الدولة شرعيتها وتتجه نحو الانهيار، كما أن الفساد الإداري يؤدي إلى تشويه المناخ الديمقراطي في المجتمع،فضلاً عن ما يترتب على سلبيات الفساد الإداري من عنف ومظاهرات واضطرابات ضد الحكومة .

وفي الجزائر ساهم الفساد الإداري في تآكل شرعية ومشروعية نظام الحكم والتي كانت في الأصل أزمة حقيقية،فالسلطة أضحت لا تتمتع بالمشروعية الكافية ناهيك عن المصداقية الحقيقية ولم يعد لها أي مشروع سوى الاحتفاظ بالثروة والامتيازات القائمة، وعليه فإن عامل استشراء الفساد في مختلف أجهزة الدولة لعب دوراً أساسياً في تغذية أزمة الثقة بين السلطة والمواطنين،[2] أي سبب تـزايد القطيعة بين الدولة والمجتمع .

وحسب رأينا هذه القطيعة تظهر بشكل جلي من خلال تقليص المشاركة السياسية، حيث قاد الفساد الإداري إلى رفض المواطن المشاركة في الانتخابات باعتبار التصويت يعد أهمَّ مؤشر، وتفضيله خيار المقاطعة لأنه توصل إلى أن المشاركة تعني الموافقة على الوضع السائد والمساهمة فيه ولو بطرق غير مباشرة.

فقد تبين أن ارتفاع نسبة المقاطعة راجع إلى كون أن الجزائري لم يعد يـبالي بالانتخابات، بـعد أن أصبحت عديمة الجدوى في نظره وغير قادرة على إصلاح الوضع الفاسد، فالمجتمع الجزائري اليوم صار

[1] سارة بوسعيود،شراف عقون،**واقع الفساد الإداري في الجزائر وآليات مكافحته**، مجلة البحوث الاقتصادية والمالية،العدد الأول ،جوان 2018،ص318.

[2] حليم ليمام ،مرجع سابق، ص 117-118.

يعلق على كل العمليات الانتخابية بالـــمزورة سلفاً وأصبح لا يثق بل ويقاطع، إذن فـــأعمال التزويـر والتحايل على الإرادة الشعبية من شأنه أن يعمق من الأزمة وبالتالي وجود فتن ومحن جديدة، فتكرار التزوير والتحايل على أصوات الشعب أنتج اللاَّثقة في الانتخابات، ودفع للصدام مع الحكومة هذا الصدام قد يأخذ منحى خطير يشوه المناخ الديمقراطي في المجتمع ويدفع إلى ممارسة العنف.

كما لا يمكن حصر الأضرار التي يلحقها الفساد الإداري بالأجهزة البيروقراطية الحكومية، فهو أدى إلى تحويلها إلى أجهزة متخلفة وضعيفة وغير قادرة على تحمل أعباء التنمية الإدارية والسياسية[1].

كما ساهم الفساد الإداري أيضا إلى ضعف الإدارة وتراجع مردوديتها بفعل غلبة التوظيف على أساس معايير شخصية وتهميش مقاييس الكفاءة والإنجاز والفعالية في التوظيف.

من جهة أخرى أدى الفساد الإداري إلى إعاقة جهود الإصلاح التي شرعت فيها الدولة،حيث أن تنامي الفساد الإداري بشكل مذهل في الأجهزة الإدارية يقف اليوم ضد أي محاولة لإخراج الإدارة من المأزق الذي تقع فيه، كما أن ضغط جماعات المصالح والمافيا السياسية والمالية حال دون إحداث تغيير جذري على مستوى الجهاز البيروقراطي الحكومي.[2]

المبحث الثاني: آليات مكافحة الفساد الإداري في الجزائر

تعد الجزائر من الدول الأوائل التي صادقت على اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد بموجب المرسوم الرئاسي رقم 04-128، المؤرخ في 29 صفر عام 1425هـ الموافق ل 19 أفريل 2004 في دلالة واضحة لإدراكها الهام بخطورة ظاهرة الفساد وتشعب مسبباتها وتنوع تأثيرها، والجزائر من الدول التي تعاني بكثرة من هذه الظاهرة .

بذلت جهوداً عديدة للتخفيف من هذه الظاهرة ومحاربتها، اعتماداً على إستراتيجية قائمة على المواءمة بين القوانين والتنظيمات وإنشاء هيئات لمكافحتها، بالإضافة إلى القيام بإصلاحات واسعة في مختلف القطاعات التي يتغلغل فيها الفساد.

ومن أهم الآليات الخاصة بمكافحة الفساد الإداري مايلي:

[1] كريمة بقدي، **الفساد السياسي وأثره على الاستقرار السياسي في شمال إفريقيا(دراسة حالة الجزائر)**، مذكرة تخرج لنيل شهادة الماجستير في العلوم السياسية ،كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة أبي بكر بلقايد، تلمسان،2012، ص148.

[2] المرجع نفسه، ص150.

المطلب الأول:الإصلاحات على مستوى الإدارة

إن الإصلاحات الإدارية هي كل العمليات الهادفة إلى إعداد أجهزة الإدارة بما ذلك الأفراد والوسائل إعداداً علميا يجعل تحقيق دور الجهاز أمراً ممكناً، وقد جاء تعريف لهيئة الأمم المتحدة بأنه:"تلك الجهود الإدارية المبذولة التي يتم تصميمها لإحداث تغييرات في كل هياكل الجهاز البيروقراطي والإجراءات المتبعة فيها، وفي اتجاهات وسلوكيات العاملين والإداريين المعنيين يهدف إلى تحسين الفعالية التنظيمية وتحقيق أهداف التنمية الوطنية ".[1]

أولاً: إصلاحات متعلقة بالتنظيم والتسيير

وذالك بالتخفيف من حدة المركزية من خلال مشاركة الجماعات المحلية في المخططات التنموية، حيث يقتصر دور السلطة المركزية على مراقبة مدى توافق تلك المخططات مع السياسات المسطرة منطرف الدولة و متابعة مدى تحقيق الأهداف المنشودة.[2]

كما عملت الجزائر على استخدام الحكومة الإلكترونية لتسهيل وتبسيط التعامل بين الحكومة والأفراد والمؤسسات وتسهيل حصول المواطن على الخدمة وتخفيض كلفتها، وتعتبر الحكومة الإلكترونية حالياً من بين الوسائل المتطورة لمكافحة الفساد، وعلى الحكومة أن توفر المعلومات وتسهيل الحصول عليها حتى لا يضيع المواطنين أغلب أوقاتهم في طوابير البلديات ومراكز البريد وحتى نتجنب الرشوة.

ثانياً: إصلاح النظام القضائي

لقد أخذت الجزائر على عاتقها تعزيز دولة الحق والقانون ومحاربة الفساد، حيث شكل محوراً رئيسياً في برنامج التجديد الوطني في عهد الرئيس "عبد العزيز بوتفليقة"، والذي أكد منذ توليه الحكم أن العدالة تعد الشرط الضروري لكل تقدم وتطور، وأن إصلاحها يقع في قلب وفي طليعة المشروع الضخم للتجديد الوطني، وفي نفس الإطار نصب رئيس الجمهورية "اللجنة الوطنية لإصلاح العدالة"والتي كلفها بالإمعان في المنظومة القضائية واقتراح التدابير الملائمة لإصلاحها، وقد كان على هذه اللجنة أن تسلم تقريراً إلى السيد رئيس الجمهورية ويتضمن اقتراح بخصوص تجديد حقيقي للعدالة الجزائرية.

---

[1] طارق المجذوب، **الإدارة العامة والإصلاح الإداري**، بيروت: منشورات الحلبي، 2002، ص 13.

[2] بومدين طاشمة، **الحكم الراشد و مشكلة بناء القدرات المحلية**، عن موقع: http\\:etuiats3 arabiyat.net، تاريخ الدخول:13\03\2019، على الساعة ،13:24.

وفي هذا الإطار يتم اتخاذ العديد من الإجراءات الردعية في حق القضاة والموظفين في قطاع العدالة المتورطين في قضايا الفساد والرشوة، حيث يجتمع المجلس الأعلى للقضاء بانتظام لفرض عقوبات على مسئولين قضائيين يسيئون استخدام سلطاتهم.[1]

المطلب الثاني: الجهود التشريعية والقضائية

قانون مكافحة الفساد (06-01)

يعتبر القانون رقم (06-01) المؤرخ في فبراير من عام 2006 والمتعلق بالوقاية من الفساد ومكافحته، القانون الأهم في محاربة الفساد في الجزائر والذي تضمن سبعة أبواب كل باب ينطوي على مجموعة من المواد ترتبط بمختلف القضايا التي تخص ظاهرة الفساد.

وتمثلت أهداف القانون التي أُدرجت ضمن المادة الأولى من الباب الأول:

1)دعم التدابير الرامية إلى الوقاية من الفساد ومكافحته.

2)تعزيز النزاهة والمسؤولية والشفافية في تسيير القطاعين العام والخاص.

3)تسهيل ودعم التعاون الدولي والمساعدة التقنية من أجل الوقاية من الفساد ومكافحته.[2]

انطوى القانون على مجموعة من المواد التي وضحت بشكل جلي أهم المدخلات أو العناصر التي يعتمد عليها في تنفيذ الإستراتيجية الوطنية لمكافحة الفساد في صياغة العديد من المواد، ونقدم هنا قراءة مختصرة لبعض المواد التي تعكس أهمية خاصة بالنسبة لهذا القانون.

الجدول رقم(04): بعض مواد قانون مكافحة الفساد.

المواد	محتواها
07	مدونات قواعد سلوك الموظفين العموميين: من أجل دعم مكافحة الفساد تعمل الدولة والمجالس المحلية والمجالس المنتخبة والجماعات المحلية والهيئات العمومية على تشجيع النزاهة والأمانة وكذا روح المسؤولية بين موظفيها ومنتخبيها.
08	يلتزم الموظف العمومي بأن يخبر السلطة الرئاسية التي يخضع لها إذا تعارضت مصالحه الخاصة مع المصلحة العامة، أو يكون من شأن ذالك التأثير على ممارسته لمهامه بشكل عادي.

[1] سارة بوسعيود،شراف عقون، مرجع سابق،ص327.

[2] الهيئة الوطنية للوقاية من الفساد ومكافحته، **الإطار القانوني والمؤسسي للوقاية من الفساد ومكافحته**، ط2، الجزائر:ب د ن، 2014، ص124.

11	تتعلق بالشفافية في التعامل مع الجمهور: لإضفاء الشفافية على كيفية تسيير الشؤون العمومية على المؤسسات والإدارات والهيئات العمومية أن تلتزم أساساً: – اعتماد إجراءات وقواعد تمكن الجمهور من الحصول على معلومات تتعلق بتنظيمها وتسييرها، وكيفية اتخاذ القرارات فيها. –نشر معلومات تحسيسية عن مخاطر الفساد في الإدارة العمومية. –الرد على عرائض وشكاوى المواطنين.
26و27	–تضمنت المادة (26): الامتيازات الغير مبررة في مجال الصفقات العمومية وحددت العقوبة اللازمة لذلك من سنتين إلى عشر سنوات وتغرمه من (200.000دج) إلى (100.000دج). –أما المادة (27) فتعلقت بالرشوة في مجال الصفقات العمومية ويعاقب صاحبها بالسجن من 10سنوات إلى20سنة، وبغرامة مالية من (1.000.000دج) إلى (2.000.000دج).[1]

بالإضافة إلى ذلك أقرت الجزائر مجموعة من الأوامر والمراسيم المكملة والمتممة للقانون (06-01) المؤرخ في عام 2006:

–المرسوم الرئاسي رقم(06-414) المؤرخ في أول ذي القعدة عام 1427هـ الموافق ل 22نوفمبر عام 2006، يحدد نموذج التصريح بالممتلكات يشمل جرد لجميع الأملاك العقارية والمنقولة التي يملكها لموظف العمومي وأولاده داخل الجزائر وخارجها وتضمن هذا المرسوم (04) مواد.[2]

–الأمر رقم (07-01) المؤرخ في 11صفر عام 1428هـ الموافق ل (01) مارس عام 2007، يتعلق بحالات التنافي والالتزامات الخاصة ببعض المناصب والوظائف، تضمن هذا الأمر (08) مواد وتنص المادة الأولى من هذا الأمر على أن الهدف منه هو تحديد حالات التنافي والالتزامات الخاصة المتصلة ببعض المناصب والوظائف.[3]

[1] القانون رقم: 06- 01 المؤرخ في: 08مارس 2006 **المتعلق بالوقاية من الفساد ومكافحته**،ج ر ج ج، عدد 14، 2006.

[2] المرسوم الرئاسي رقم 06-414 المؤرخ في: 22نوفمبر 2006 **المحدد لنموذج التصريح بالممتلكات**،ج ر ج ج، عدد74، لسنة 2006.

[3] الأمر رقم 07- 01 المؤرخ في: 01مارس 2007 **المتعلق بحالات التنافي والالتزام الخاص ببعض المناصب والوظائف**،ج ر ج ج، عدد 15 لسنة 2007.

المطلب الثالث:الهيئات المختصة بالوقاية من الفساد ومكافحته

بالإضافة إلى القوانين والمراسيم التي أقرتها الجزائر من أجل محاربة الفساد، ومن أجل تدعيم هذا الجانب قامت أيضاً بإنشاء هيئات مختصة في مكافحة الفساد من أجل تعزيز الجهود القانونية والتشريعية.

الفرع الأول: الهيئة الوطنية للوقاية من الفساد ومكافحته

هي هيئة وطنية مكلفة بالوقاية من الفساد ومكافحته تم تنصيبها في جانفي 2011 قصد تنفيذ الإستراتيجية الوطنية في مجال مكافحة الفساد، تم إنشاؤها طبقاً للمادة 17 من قانون مكافحة الفساد وهي سلطة مستقلة تتمتع بالشخصية المعنوية، تمارس مهامها وفقاً للقانون رقم (06-01).[1]

وتعد هذه الهيئة بمثابة مرصد وجهاز مركزي لمحاصرة بؤر الفساد المستشرية، وتجفيف منابعها لاسيما الرشوة التي انتشرت بشكل خطير في المجتمع الجزائري، حيث تتكفل بإعداد الإستراتيجية الوطنية للوقاية من الفساد وإجراء تقييم دوري للنصوص التشريعية والتنظيمية بغرض الكشف عن الثغرات التي يمكن أن تستغل في ممارسة الفساد.[2]

وتتولى الهيئة الوطنية للوقاية من الفساد ومكافحته المهام التالية:

1) اقتراح سياسة شاملة للوقاية من الفساد تجسد مبادئ دولة القانون والحق وتعكس النزاهة والشفافية والمسؤولية في تسيير الشؤون والأموال العمومية.
2) تقدِّم توجيهات تخص الوقاية من الفساد لكل شخص أو هيئة عمومية أو خاصة، بالإضافة إلى تعزيز التعاون مع القطاعات العمومية والخاصة المعنية بإعداد قواعد أخلاقيات المهنة.
3) إعداد برامج تسمح بتوعية وتحسيس المواطنين بالآثار الضارة الناجمة عن الفساد.
4) التقييم الدوري للأدوات القانونية والإجراءات الإدارية الرامية إلى الوقاية من الفساد ومكافحته والنظر في مدى فعاليتها.
5) تلقي التصريحات بالممتلكات الخاصة بالموظفين العموميين بصفة دورية.
6) لسهر على تعزيز التنسيق مابين القطاعات، وعلى التعاون مع هيئات مكافحة الفساد على الصعيدين الدولي والوطني.[3]

---

[1] القانون رقم: 06- 01 المؤرخ في: 08مارس 2006 **المتعلق بالوقاية من الفساد ومكافحته**،المادة 17، مرجع سابق.

[2] سارة بوسعيود، شراف عقون، مرجع سابق،ص 325.

[3] باديس بوسعيود، **مأسسة مكافحة الفساد في الجزائر 1999-2012**، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجيستر في العلوم السياسية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة مولود معمري، تيزي وزو، 2015، ص 114.

وتتكون الهيئة من رئيس وستة(06) أعضاء يعينون بموجب مرسوم رئاسي لمدة خمس (05) سنوات قابلة للتجديد مرة واحدة وتنهى مهامهم حسب الأشكال نفسها، ويتشكل الهيكل التنظيمي للهيئة من الأمانة العامة، مجلس اليقظة والتقييم، قسم مكلف بالوثائق والتحاليل والتحسيس وقسم مكلف بالتنسيق والتعاون الدولي.[1]

يرأس كل قسم رئيس يساعده أربعة رؤساء دراسات يمارسون مهامهم بمساعدة مكلفين بالدراسات. (أنظر الشكل من الملحق ص56)

الفرع الثاني: الديوان المركزي لقمع الفساد

استحدث بموجب التعليمة رقم 03 المتعلقة بتفعيل مكافحة الفساد والتي نصت على إنشاء ديوان مركزي لقمع الفساد كآلية فعالة لمكافحة الفساد، إن إنشاء الديوان أتى لتدعيم الهيئة الوطنية للوقاية من الفساد ومكافحته، فإذا تمثلت مهام هذه الأخيرة في تطبيق سياسة وقائية والتعاون الدولي في مجال مكافحة الفساد، فإن مهام الديوان تنحصر في البحث والتحري عن جرائم الفساد فهو جهاز قمعي وردعي، وبذلك هما جهازين مكملين لبعضهما البعض.[2]

وتتمثل مهام الديوان المركزي لقمع الفساد في:

1) جمع كل معلومة تسمح بالكشف عن أفعال الفساد ومكافحته.

2) جمع الأدلة والقيام بتحقيقات في وقائع الفساد وإحالة مرتكبيه للمثول أمام الجهة القضائية المختصة.

3) اقتراح كل إجراء من شأنه المحافظة على حسن سير التحريات.

4) تطوير التعاون مع الهيئات المكلفة بمكافحة الفساد وتبادل المعلومات.[3]

5) أماً عن تشكيلة الديوان فتتمثل في :

-ضباط وأعوان الشرطة القضائية التابعة لوزارة الدفاع الوطني.

-ضباط وأعوان الشرطة القضائية التابعة لوزارة الداخلية والجماعات المحلية.

-أعوان عموميين ذوي كفاءات أكيدة في مجال مكافحة الفساد.

---

[1] المرسوم الرئاسي رقم 12- 64 المؤرخ في: 07 فبراير 2012 **المحدد لتشكيلة الهيئة الوطنية وتنظيمها وكيفية تسييرها**،ج ر ج ج عدد 08، لسنة 2012.

[2] مجبور فازية، مرجع سابق، ص 128.

[3] عبد العالي حاحة, مرجع سابق, ص128.

فيما يخص تنظيم الديوان فالقانون لم يحدد مدة أعضاء الديوان خلاف ما رأيناه في الهيئة(05سنوات قابلة للتجديد).وهو يتكون من :

- المدير العام : الذي يقترحه وزير المالية ويعيينه رئيس الجمهورية بموجب مرسوم رئاسي.
- الديوان: يرأسه رئيس الديوان مع خمسة (05) من مديري الدراسات.
- مديرية التحريات ومديرية الإدارة العامة كليهما يوضع تحت سلطة المدير العام.[1]

[1]المرسوم الرئاسي رقم 11-426 المؤرخ في: 08ديسمبر2011**المتضمن تشكيلة الديوان المركزي لقمع الفساد وتنظيمه وكيفية سيره**،ج ر ج ج عدد68، لسنة2011

خاتمة الفصل

وفي الأخير ما يمكن الخروج به من هذا الفصل والذي تناولنا فيه ظاهرة الفساد الإداري في الجزائر وآليات مكافحتها:

- أن الفساد الإداري ليس حالة عرضية وإنما هو ظاهرة متجذرة كانت وراءها عدة أسباب سياسية واقتصادية وأخرى اجتماعية، كما كان لهذه الظاهرة أثر سلبي على النظام السياسي الجزائري.
- ورغم أن الحكومة الجزائرية أسست العديد من الآليات والأجهزة الحكومية لمكافحة الفساد،إلاَّأنَّ أغلب تلك الأجهزة تبقى معطلة ولا تمارس مهامها التي أنشأت من أجلها، أبرزها الديوان المركزي لقمع الفساد والهيئة الوطنية للوقاية من الفساد ومكافحته، ولعل سبب ذلك هو عدم إعطائها الصلاحيات الكاملة والاستقلالية اللاَّزمة لممارسة مهامها.

خاتمة

الخاتـــمة

تناولنا في دراستنا هذه الإطار المفاهيمي للفساد الإداري، حيث قمنا بتحديد ماهية ومفهوم الفساد الإداري من خلال عدة تعريفات من منظور المفكرين ومن منظور الهيئات الدولية وتطرقنا إلى أنواعه وأسباب انتشار هذه الظاهرة، أما في الفصل الثاني تناولنا واقع الفساد الإداري في الجزائر وآليات مكافحته، ويعود سبب انتشار ظاهرة الفساد الإداري في الجزائر بهذا الشكل والحجم والخطورة إلى الظروف الملائمة والمشجعة في ظل غياب إستراتيجية تشترك فيها جميع الأطراف.

والجزائر بالرغم من القوانين الكثيرة التي سنتها في مجال مكافحة الفساد، والمؤسسات التي شكلتها والإصلاحات الكثيرة التي قامت بها، إلاَّأنَّ ذلك يبقى مجرد شكليات فلا القوانين تطبق ولا المؤسسات تقوم بدور فعاَّل في كشف مختلف ممارسات الفساد والحد منها، وذلك لعدم منحها الاستقلالية الكافية والصلاحيات الواسعة والتمويل اللاَّزم لممارسة نشاطها بكل حرية في مجال التحري عن قضايا الفساد والرشوة وإحالة مرتكبيها إلى العدالة.

ومن خلال دراسة وتمحيص الموضوع توصلنا إلى جملة من النتائج والتوصيات نوردها فيما يلي:

النتائج:

1) أنَّ الجزائر تعرف انتشاراً واسعاً لمختلف مظاهر الفساد الإداري، حيث لم تعد هذه الظاهرة تعتبر حالة عرضية يمكن احتواؤها في أي وقت وبأي وسيلة، ولكنها أصبحت آفة مستشرية يتطلب الأمر جهداً كبيرا ً وتفكيراً جدياً على جميع المستويات من أجل وضع إستراتيجية فعاَّلة وآليات محكمة لتنفيذها من أجل محاصرة هذه الظاهرة الخطيرة والتقليل من آثارها السلبية.
2) رغم كل الجهود التي بذلتها الجزائر في سبيل مكافحة الفساد الإداري والحد من تأثيراته السلبية،إلاَّ أنها لازالت تحتل مراتب متأخرة في ترتيب مؤشر الفساد لمنظمة الشفافية الدولية، وقد لا يكون التأخر سببه قلة التشريعات أو الهياكل المؤسسية المعنية بمكافحة الفساد والتي سبق ورأينا بأنها كثيرة ومتعددة المهام والأدوار، لكن ذلك راجع لضعف تفعيل وتنفيذ هذه القوانين والتشريعات فضلاً عن تداخل الصلاحيات بين المؤسسات، والأهم من ذلك عدم استقلالية المؤسسات في أداء عملها وهذا ما أضعف من قدرتها على محاربة هذه الظاهرة.
3) بالرغم من التشريعات والقوانين التي سنتها الجزائر في مجال مكافحة الفساد والوقاية منه،إلاً أنها لم تكن فعاَّلة على الإطلاق ويرجع ذلك أساساً إلى سوء تطبيقها وتجسيدها على أرض الواقع.

4) مكافحة الفساد لا تتم عبر التشريع القانوني فقط، بل تحتاج إلى إرادة سياسية قوية تعمل على تكريس دولة القانون، وإقرار مبدأ الفصل بين السلطات ووجود عدالة مستقلة وبرلمان قوي مع تحسين المنظومة القانونية وتفعيل دور الرقابة، والأهم أن حملات مكافحة الفساد لا يجب أن تكون ظرفية بل يجب أن تكون عملية دائمة ومستمرة، من خلال تمكين مختلف الأجهزة التي تمّ استحداثها من أداء دورها بكل حرية واستقلالية.

ومن خلال هذه الدراسة والنتائج المستخلصة يمكن تقديم اقتراحات تساهم في الحد من تفشي ظاهرة الفساد في الجزائر:

1) ضرورة وجود إرادة سياسية حقيقية ونية صادقة في مكافحة الفساد من طرف الدولة والإفصاح عن خطة عمل وإستراتيجية دقيقة يشارك فيها الجميع (مؤسسات رسمية وغير رسمية، المجتمع المدني) والعمل على تجسيدها على أرض الواقع.

2) اعتماد مبدأ الشفافية والوضوح، إذ أنَّ الشفافية والوضوح بما تعنيه من نشر المعلومات والبيانات الحكومية والحرص على تدفقها وعلانية تداولها عبر مختلف وسائل الإعلام، يعتبر عنصراً رئيسياً في مكافحة الفساد وتحقيق التواصل بين المواطنين و المسؤولين بما يساهم في تطويق ومحاصرة الفساد.

3) تفعيل مبدأ الجدارة فيشغل الوظائف العامة من خلال إجراءات دقيقة تعتمد على الكفاءة والاستحقاق، ووضع الرجل المناسب في المكان المناسب.

4) على النظام السياسي الجزائري أن يعمل على نشر وترسيخ حكم راشد حقيقي والممارسة الديمقراطية الفعلية، التي تسمح بإعطاء فرص أكبر للمشاركة الشعبية الواسعة في وضع البرامج والسياسات ومراقبة تنفيذها والابتعاد عن الديمقراطية الصورية.

5) منح هيئات مكافحة الفساد باعتبارها هيئات متخصصة، الصلاحيات الواسع لتعقب ظاهرة الفساد، من خلال منحها صلاحيات إصدار الأوامر بالقبض والتحري والتفتيش خاصة في المسائل ذات المساس بالمال العام.

6) يجب تفعيل قوانين مكافحة الفساد وتطبيقها على الجميع دون تمييز.

وأملنا أن تكون هذه الدراسة فضلاً عن الأهداف التي كانت تريد تحقيقها ولاسيما ملأ الفراغ الموجود على مستوى البحث العلمي حول ظاهرة الفساد الإداري في الجزائر، أن تكون فتحت المجال

للقيام بدراسات علمية ميدانية متخصصة بشأن الظاهرة، إلى جانب فتح المجال للتفكير في استراتيجيات بديلة لمكافحة الفساد والحد منه.

الملحق

الملحق رقم 01: يوضح الهيكل التنظيمي للهيئة الوطنية للوقاية من الفساد ومكافحته

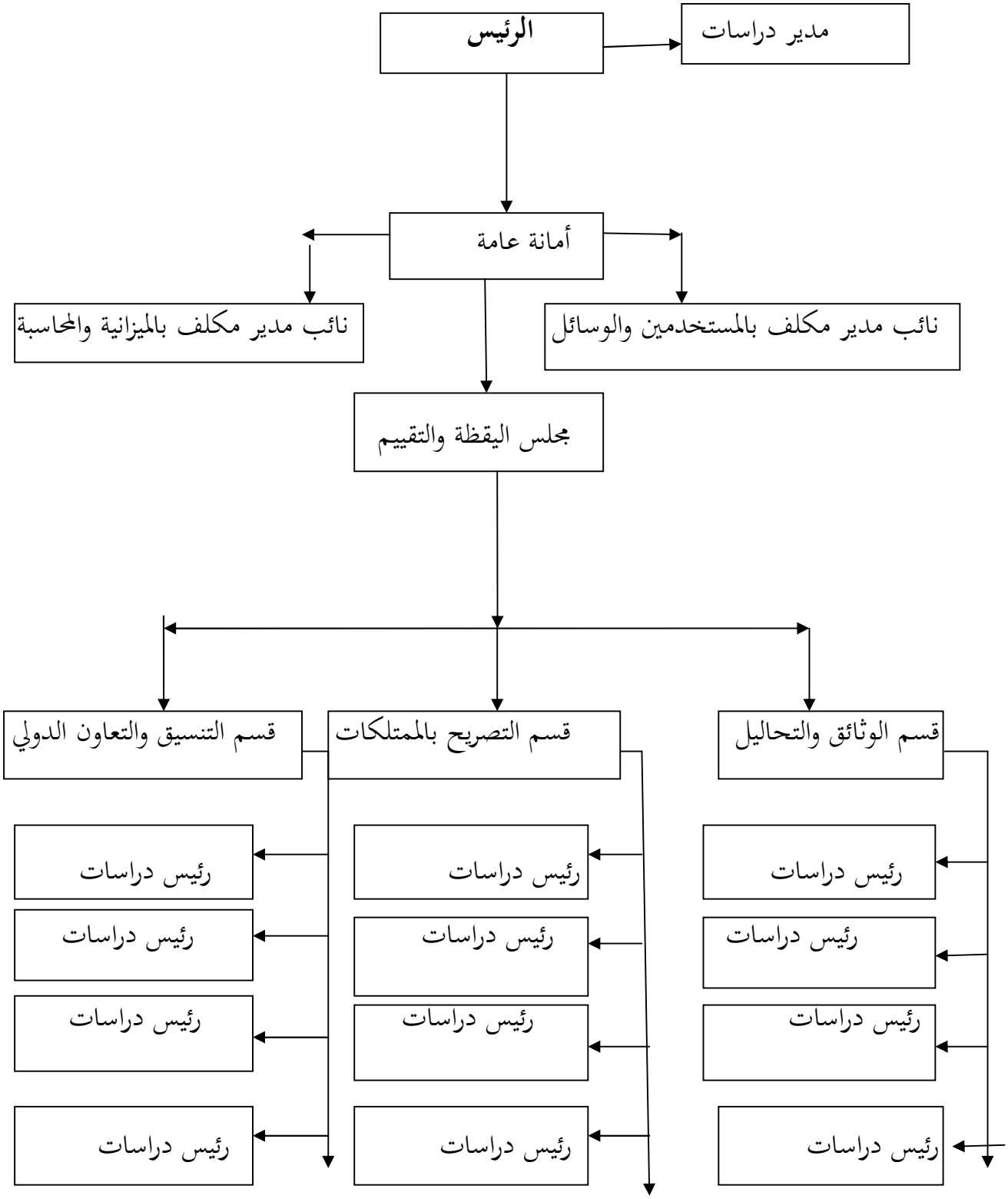

فهرس الجداول

رقم الجدول	البيان	رقم الصفحة
01	جدول ترتيب الجزائر دوليا من جلال مؤشر الفساد من (2003 إلى 2009).	40
02	جدول درجة ورتبة الجزائر في مؤشر مدركات الفساد من (2010 إلى 2016).	41
03	تصنيف الجزائر في مؤشر ضبط الفساد الذي يصدره البنك الدولي خلال الفترة 2007 -2016.	42
04	بعض مواد قانون مكافحة الفساد.	46

فهرس المراجع

قائمة المراجع والمصادر

1/:القوانين.

1–القانون رقم: 06- 01 المؤرخ في: 08مارس 2006 **المتعلق بالوقاية من الفساد ومكافحته**،ج ر ج ج، عدد 14، 2006.

2/: الأوامر والمراسيم.

1–المرسوم الرئاسي رقم 06-414 المؤرخ في: 22نوفمبر 2006 **المحدد لنموذج التصريح بالممتلكات**،ج ر ج ج، عدد74، لسنة 2006.

2–المرسوم الرئاسي رقم 12- 64 المؤرخ في: 01مارس 2012 **المحدد لتشكيلة الهيئة الوطنية وتنظيمها وكيفية تسييرها**،ج ر ج ج عدد 08، لسنة 2012.

3–المرسوم الرئاسي رقم 11-426 المؤرخ في: 2011/12/08 **المتضمن تشكيلة الديوان المركزي لقمع الفساد وتنظيمه وكيفية سيره**، ج ر ج ج عدد68، لسنة2011.

4–الأمر رقم 07- 01 المؤرخ في: 07فيفري 2007 **المتعلق بحالات التنافي والالتزام الخاص ببعض المناصب والوظائف**،ج ر ج ج، عدد 15 لسنة 2007.

3/: الكتب.

1–بسيوني عبد الغاني، **النظام السياسي**، بيروت: الدار الجامعية، 2002.

2– صالح بلحاج،**المؤسسات السياسية والقانون الدستوري في الجزائر من الانتقال إلى اليوم**، ط2، ب ب ن: ديوان المطبوعات الجامعية، 2015.

3–بن يوبرشيد،**دليل الجزائر السياسي**،الجزائر: المؤسسة الوطنية للفنون، ب ت ن.

4–بوشعير السعيد،**النظام السياسي الجزائري**،ط2، الجزائر: دار الهدى للطباعة والشعر، 1993.

5–ـــــــــــ،القانون الدستوري والنظم السياسية المقارنة،ط11، الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية، 2010.

6–حسين محمد شفيق،**الأنظمة السياسية والدستورية**،بغداد: مطبعة جامعة بغداد، 1986.

7–حسين محمد إبراهيم،**الرقابة القضائية على دستورية القوانين في الفقه والقضاء**،مصر: دار الكتب القانونية، ب س ن.

8–الدبس عصام علي،**النظام السياسي(الخصائص العامة)**،عمان: دار الثقافة، 2011.

9–ديدان مولود،**القانون الدستوري والنظم السياسية**،الجزائر: دار بلقيس، 2015.

10–رفعت محمدعبد الوهاب،**النظامالسياسي**،بيروت: الدار الجامعية، 2002.

11– سلطاني أبو جرة،**الجزائر الجديدة الزاحفة نحو الديمقراطية**، الجزائر: شركة زعباش للطباعة والنشر، ب ت

12–سعيود محمد عمران،**النظم السياسية عبر العصور**،بيروت: دار النهضة، 1999.

13–الشرقاوي سعاد،**النظم السياسية في العالم المعاصر**،القاهرة: ب د ن، 2007.

14–طماوي محمد سليمان،**السلطات الثلاثة في الدساتير العربية المعاصرة في الفكر الإسلامي**،ط6، ب ب ن: دار الفكر العربي، ب ت ن.

15– عبد الله إبراهيم،**الالتزامات السياسية للحاكم والمحكوم في النظم السياسية والقانون الدستوري**، مصر: دار النهضة، 2003.

16–عباس عمار،**العلاقات بين السلطات في الأنظمة السياسية المعاصرة**،الجزائر: دار الخلدونية، 2010.

17–عبيد حسين،**الأنظمة السياسية (دراسة مقارنة)**،لبنان: دار المنهل،2013.

18–فهمي مصطفى،**مبادئ الأنظمة السياسية**،الإسكندرية: دار المطبوعات الجامعية، 2009.

19–قرانة عادل،**النظم السياسية(أشكال الحكومات، الأنظمة السياسية المعاصرة، النظام السياسي الجزائري)**،عنابة: دار العلوم، 2013.

20–قيرة اسماعيل، غربي علي،وآخرون،**مستقبل الديمقراطية في الجزائر**،لبنان: ب د ن، 2002.

21–كاظم جواد صالح، غالب علي،**الأنظمة السياسية**، بغداد: ب د ن، 1999.

22–ليمام محمد حليم،**ظاهرة الفساد السياسي في الجزائر(الأسباب والآثار والإصلاح)**،بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 2011.

23–المجدوب طارق،**الإدارة العامة والإصلاح الإداري**،بيروت: منشورات الحلبي، 2012.

24–معابرة محمد محمود،**الفساد الإداري وعلاجه في الشريعة الإسلامية**،عمان: دار الثقافة، 2011.

25–مطر عصام عبد الفتاح،**الفساد الإداري (ماهيته، أسبابه ومظاهره)**،الإسكندرية:دار الجامعة، 2005.

26– مولود الطيب،**أحكام السلطة السياسية**،الجزائر: دار الخلدونية، 2006.

27–نعمان أحمد الخطيب،**الوجيز في النظم السياسية**،عمان: دار الثقافة، 2011.

28–الهنداوي الطيب،**القانون الدستوري والنظم السياسية**،بيروت: دار المعارف للمطبوعات، 2010.

29–الهيئة الوطنية للوقاية من الفساد ومكافحته،**الإطار القانوني والمؤسسي للوقاية من الفساد ومكافحته**، ط2، الجزائر: ب د ن، 2014.

4/: المقالات.

1–بن عزو محمد،**الفساد الإداري والاقتصادي** (**آثاره وآليات مكافحته**)،المجلة الجزائرية للعولمة والسياسات الاقتصادية، العدد07، 2016.

2–بن مسلط شريف طلال،**ظاهرة الفساد الإداري وأثرها على الأجهزة الإدارية**،مجلة جامعة الملك عبد العزيز، العدد 02، 2004.

3–بوسعيود سارة، عقون شراف،**واقع الفساد الإداري في الجزائر وآليات مكافحته**،مجلة البحوث الاقتصادية والمالية، العدد الأول، جوان 2018.

4–جحيش يوسف،**التطور المؤسساتي للنظام السياسي الجزائري**،مجلة الباحث، العدد 05، 2015).

5–سعداوي عمرو عبد الكريم،**التعددية السياسية في العالم الثالث " الجزائر نموذجاً"**،مجلة السياسة الدولية، العدد 138، 1999.

6–العباسي زرزار،**الفساد الإداري والمالي بين جهود المنظمات الدولية وواقع الجزائر العملي**،مجلة الفقه والقانون، العدد22، أوت 2014.

7–علوان قاسم نايف،**تأثير العدالة التنظيمية على انتشار الفساد الإداري**،مجلة العلوم الاقتصادية والتسيير، العدد07، 2007.

8– فياض فريد،**قضايا الفساد الإداري في الصحافة العراقية**،مجلة آداب الفراهيدي،العدد03، 2010.

9– نوح آدم،**مفهوم الفساد الإداري ومعاييره في التشريع الإسلامي(دراسة مقارنة)**،مجلة دمشق للعلوم الاقتصادية، العدد04، 2005.

5/: الملتقيات.

1–بن تركي عز الدين،**الفساد الإداري (أسبابه وآثاره وطرق معالجته)**،ملتقى وطني حول حوكمة الشركات كآلية للحد من الفساد الإداري، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2012.

2–زرارقة فيروز،**الفساد في المجتمع الجزائري وإستراتيجية الحد منه**،ملتقى دولي حول الحكم الراشد وإستراتيجية التغيير في العالم النامي، جامعة سطيف، 2007.

3–عكاشة فضيلة،**الآثار السياسية للانفتاح الاقتصادي في الجزائر**، الملتقى الوطني حول التحول الديمقراطي في الجزائر،كلية الحقوق والعلوم السياسية، 2005.

4– ماضي بلقاسم، أمال خدادمية،**الفساد المالي والإداري في الجزائر**،الملتقى الوطني حول الشركات كآلية للحد من الفساد المالي والإداري، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2012.

5–مربوحي سمير،**الفساد وآليات مكافحته في ضوء النصوص النظرية والعوائق التطبيقية**،ملتقى وطني حول الفساد وآليات معالجته، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2012.

6/: الرسائل الجامعية.

1–بقاوي محند علي،**دور الجماعات الضاغطة في مكافحة الفساد**،رسالة مقدمة لنيل شهادة الماجيستر في الحقوق، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة عبد الرحمان ميرة، بجاية، 2018.

2–بقدي كريمة،**الفساد السياسي وأثره على الاستقرار السياسي في شمال إفريقيا (دراسة حالة الجزائر)**، مذكرة لنيل شهادة الماجيستر في العلوم السياسية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة أبي بكر بلقايد، تلمسان، 2012.

3–بن تركي أسماء،**النظام السياسي في الجزائر ودوره في تفعيل قيم المواطنة والانتماء لدى الشباب**،أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في علم الاجتماع، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2003.

4–بوخريصة يسين،**العوامل المؤثرة في الدستور والنظام الجزائري**،رسالة مقدمة لنيل شهادة الماجيستر في العلوم القانونية، كلية الحقوق، جامعة الحاج لخضر، باتنة، 2011.

5–بوسعيود باديس،**مأسسة مكافحة الفساد في الجزائر1999– 2012**،رسالة مقدة لنيل شهادة الماجيستر في العلوم السياسية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة مولود معمري، تيزي وزو،2015.

6–حاحة عبد العالي،**الآليات القانونية لمكافحة الفساد الإداري في الجزائر**،أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في الحقوق، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2013.

7– حيواني خالد،**التسيير العمومي الجديد كمقاربة لترقية الخدمة العمومية ومحاربة الفساد الإداري**،مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجيستر في العلوم السياسية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة الحاج لخضر، باتنة، 2015.

8–خروفي بلال،**الحوكمة المحلية ودورها في مكافحة الفساد في المجالس المحلية**،مذكرة لنيل شهادة الماجيستر في العلوم السياسية،كلية العلوم السياسية، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، 2012.

9–روابحي رزيقة،**أثر الثقافة السياسية على أداء النظام السياسي (دراسة حالة الجزائر)**،رسالة مقدمة لنيل شهادة الماجيستر في العلوم السياسية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة محمد بوضياف، المسيلة،2010.

10–شاوش جهيدة،**واقع المجتمع المدني في الجزائر (دراسة ميدانية لجمعيات مدينة بسكرة)**،أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في علم الاجتماع، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2015.

11–شباح فتاح،**تصنيف الأنظمة الليبرالية على أساس مبدأ الفصل بين السلطات (دراسة حالة الجزائر)**،رسالة مقدمة لنيل شهادة الماجيستر في العلوم السياسية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة الحاج لخضر، باتنة، 2008.

12–ضمبري عزيزة،**الفواعل السياسية ودورها في صنع السياسة العامة في الجزائر**،رسالة مقدمة لنيل شهادة الماجيستر في العلوم السياسية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة الحاج لخضر، باتنة، 2008.

13–ضيف محمد،**التحول السياسي في الجزائر**،رسالة مقدمة لنيل شهادة الماجيستر، معهد العلوم السياسية والعلاقات الدولية، جامعة الجزائر، 1998.

14–الغنام فهد بن محمد،**فاعلية الأساليب الحديثة في مكافحة الفساد الإداري من وجهة نظر أعضاء مجلس الشورى في المملكة العربية السعودية**،رسالة مقدمة لنيل شهادة الماجيستر، كلية الدراسات العليا، جامعة نايف العربية للعلوم الامنية، الرياض، 2011.

15–مجبور فازية،**إصلاح الدولة ومكافحة الفساد في الجزائر**،رسالة مقدمة لنيل شهادة الماجيستر في العلوم السياسية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة مولود معمري، تيزي وزو، 2015.

17–نجار لويزة،**التصدي المؤسساتي لظاهرة الفساد في التشريع الجزائري**،أطروحة مقدمة لنيل درجة الدكتوراه، كلية الحقوق، جامعة منتوري، قسنطينة، 2014.

18–الوازاني كنزة،**أثر الفساد الإداري على أبعاد التنمية المستدامة في الجزائر**،مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماستر في العلوم السياسية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة جيلالي بونعامة، خميس مليانة، 2015.

7/: المواقع الإلكترونية.

1–الخطيب الحسين،**المؤسسات السياسية غير الرسمية**،عن موقع: http:\\rkbrave_ blogspot.com\2011\org،تاريخ الدخول: 2018/11/30، على الساعة: 22:52.

2–طاشمة بومدين،**الحكم الراشد ومشكلة بناء القدرات المحلية**،عن موقع: http\\:etùats3aratayat.net،تاريخ الدخول:2019/03/13، على الساعة: 13:24.

3–لعبابسي إيمان،**نظام الجمعية(سويسرا نموذجاً)**،عن موقع: http\\recearch.blogspat.com،تاريخ الدخول: 2019/02/19. على الساعة: 10:02.

4–مروان أحمد،**الفساد أسبابه وطرق مكافحته**،عن موقع:www.aman.plostim.org تاريخ الدخول:2019/03/04، على الساعة : 14:25.

5–مرواني محمد،**مكافحة الفساد في الجزائر أقوال بحاجة إلى أفعال**،عن موقع:www.washingtininstitùte.org/are/ftrale،تاريخ الدخول: 2019/03/11، على الساعة: 13:47.

6–ناصر عبد العزيز،**مفهوم النظام السياسي ومكوناته**،عن موقع: http\\:Ahmed wahaban.com\afrerùm\vieùropic.ahp،تاريخ الدخول:2018/11/30، على الساعة:19:27

المحتويات

المحتويات

الرقم	العنـــــوان	الصـفـحة
	الإهـــــــــداء	01
	شكـــــــــر وتقـــــدير	02
	مقـــــــــدمة	04
01	الفصـــل الأول: الإطـــــــــار ألمفاهيمي للـــدراســـة .	11
02	مقدمة الفصل.	12
03	المبحث الأول: مفهوم الفساد الإداري.	12
	المطلب الأول: تعريف الفساد الإداري.	12
	الفرع الأول: تعريف الفساد الإداري عند المفكرين.	13
	الفرع الثاني: تعريف الهيئات الدولية للفساد الإداري.	14
	المطلب الثاني: أسباب الفساد الإداري.	14
	الفرع الأول: الأسباب السياسية والاقتصادية.	14
	الفرع الثاني: الأسباب الاجتماعية والإدارية.	15
	المطلب الثالث: أشكال الفساد الإداري.	16
	الفرع الأول: الانحرافات المالية.	16
	الفرع الثاني: الانحرافات السلوكية والجنائية.	16
04	المبحث الثاني: مفهوم النظام السياسي.	17
	المطلب الأول: تعريف النظام السياسي.	17
	الفرع الأول: التعريف اللغوي للنظام السياسي.	17
	الفرع الثاني: التعريف الاصطلاحي للنظام السياسي.	18
	المطلب الثاني: أنواع الأنظمة السياسية.	18
	الفرع الأول: النظام السياسي الرئاسي.	19
	الفرع الثاني: النظام السياسي البرلماني ونظام الحكومة النيابية.	21
	المطلب الثالث: مكونات النظام السياسي الجزائري.	24
	الفرع الأول: المؤسسات الرسمية.	24
	الفرع الثاني: المؤسسات الغير رسمية.	25

05	خاتمة الفصل.	28
06	الفصـــــــــل الثـــــاني: ظاهرة الفساد الإداري في الجزائر وآليات مكافحته.	29
07	مقدمة الفصل.	30
08	المبحث الأول: أثر الفساد الإداري على النظام السياسي الجزائري.	30
	المطلب الأول: طبيعة النظام السياسي الجزائري.	30
	الفرع الاول: مرحلة الأحادية(1962–1989).	31
	الفرع الثاني: مرحلة التعددية(1989–2017).	32
	المطلب الثاني: أسباب الفساد الإداري في الجزائر.	33
	الفرع الاول: الأسباب السياسية.	34
	الفرع الثاني: الأسباب الاقتصادية والاجتماعية.	35
	المطلب الثالث: مظاهر الفساد الإداري في الجزائر وانعكاساته على النظام السياسي الجزائري.	38
	الفرع الأول: مظاهر الفساد الإداري في الجزائر.	38
	الفرع الثاني: انعكاسات الفساد الإداري على النظام السياسي الجزائري.	43
09	المبحث الثاني: آليات مكافحة الفساد الإداري في الجزائر.	44
	المطلب الأول: الإصلاحات على مستوى الإدارة.	45
	المطلب الثاني: الجهود التشريعية والقضائية.	46
	المطلب الثالث: الهيئات المختصة في الوقاية من الفساد ومكافحته.	48
	الفرع الأول: الهيئة الوطنية للوقاية من الفساد ومكافحته.	48
	الفرع الثاني: الديوان المركزي لقمع الفساد.	49
10	خاتمة الفصل.	51
11	الخاتمة.	52
12	الملاحق.	56
13	قائمة الجداول.	58)
14	قائمة المراجع.	59
15	الفهرس	67
16	الملخص.	/

الملخص

تتناول هذه الدراسة وتهتم بتشخيص ظاهرة الفساد الإداري وذلك بالتعرف على ماهيتها ومظاهرها وأسبابها, حيث يعتبر الفساد الإداري عائقا يواجه الأجهزة الإدارية وهو بكل بساطة سوء استغلال السلطة أو المسؤولية العامة لأغراض خاصة.

والجزائر كغيرها من دول العالم تعرف انتشارا واسعا لهذه الظاهرة, ومن خلال دراسة تطور الفساد الإداري في الجزائر تبين بأن الظاهرة ليست وليدة العدم بل هي نتائج لتراكمات عدة اقتصادية ,اجتماعية, وسياسية كان لها أثرا سلبيا على النظام السياسي, والجزائر مازالت تبحث عن حلول مناسبة للحد من الظاهرة والقضاء عليها.

الكلمات المفتاحية: الفساد, الفساد الإداري, النظام السياسي, الجزائر.

SUMMARY

This study focuses on the diagnosis of the phenomenon of administrative corruption by identifying manifestations and causes, knowing that corruption presents an obstacle for the administrative systems. This type of corruption is simply a misuse of power and of public accountability to personal interest. Algeria like the rest of the countries of the world knows a wide diffusion of this phenomenon, and through the study of the evolution of the administrative corruption in Algeria it is shown that this phenomenon is the result of several rollups, economic, social and political, with serious consequences for the political system. Political regime is always looking for solutions that provide adequate and effective care for this phenomenon.

Keywords: corruption،administrative corruption، political system،Algeria.

RESUME

Cette etude trait de la rehabilitation du phenomena de la corruption administrative en identifiant ce qu'il en est. ses manifestation est. ses raisons lorsque la corruption administrative est un obstacle pour les organes administratifs et qu'il s'agit simplement d un détournement de pouvoir ou de la responsabilité publique a des fins specials.

L'Algérie, comme d'autres pays du monde, est largement connue pour ce phénomène, et une étude de l'évolution de la corruption administrative en Algérie montre que ce phénomène n'est pas le résultat de rien mais le résultat de plusieurs accumulations économiques, sociales et politiques qui ont eu un impact négatif sur le système politique. Du phénomène et l'éliminer.

Mots-clés: corruption, corruption administrative, système politique, Algérie.